

الأساليب

الانتاج الزراعي في السودان

فرح حسن آدم

اسلوب الانتاج في مشاريع اصلاح الزراعى

يرجع تاريخ الاستثمار في مشاريع القطن الخاصة الى أواخر العشرينيات حيث قدم الاستعمار القديم خدمة جليلة لزعماء العشائر ورجالات الادارة الاهلية وذلك بمنحهم التصديق لانشاء الظلمبات على نهري النيل تستهدف التحكم في موارد الانتاج المادية على أسس رأسمالية. ولقد سبق ذلك من التشريعات لتنظيم استغلال الارض ومياه الري وجهد المزارع السوداني بما يحقق الدفع الرأسمالى المنشود وصولا لدعم التحالف بين رأس المال الزراعى المحلى الناهض والشركات الأجنبية . وكان أن وضعت لائحة سحب مياه النيل لتحديد علاقة الانتاج بين أصحاب الرخص من جهة ، ومزارعى المشاريع الخصوصية من الجهة الأخرى . وتميزت اللائحة منذ البداية بالتحيز الواضح لصاحب الرخصة ، واخضاع المزارع لسيطرته : فمنحت الطرف الأول حق الاشراف الادارى المطلق على المشروع ، وأثقلت كاهل الطرف الثانى بالنصيب الأكبر في عملية انتاج القطن ، وفرضت عليه علاقة شراكة غير متكافئة لا تكفل له ولعائلته المستوى الأدنى من المعيشة * * وبانشاء خزان جبل الأولياء في عام ١٩٣٧ إزداد عدد المشاريع الخصوصية في منطقة النيل الابيض فبلغت المساحة المزروعة قطناً في موسم ١٩٤٩ - ١٩٥٠ ٢٠ ألف فدان ، وبنشوب الحرب الكورية وما صاحبها من إرتفاع في أسعار القطن قفزت المساحة في موسم ٥٣/٥٤ الى ٥٧ ألف فدان ، ثم توالى في الارتفاع الى أن

* نشر الجزء الاول من هذا المقال بالعدد الاول المجلد الرابع ص ٢٩ .

* حددت اللائحة نصيب صاحب الرخصة ب ٥٦٪ من اجمالى دخل القطن ونصيب المزارع ب ٤٤٪

بعد خصم تكاليف البنود المجملة بحت الحساب المشترك .

بلغت في موسم ٥٨/٥٩ ما مساحته ١٩٨ ألف فدان أى نحو عشرة اضعاف ما كانت عليه في موسم ٤٩/٥٠ . وقد بلغت المساحة المزروعة قطناً في موسم ٦٧/٦٨ حوالى ٢١١ ألف فدان موزعة على حوالى ٦٥٩ مشروعا في النيل الابيض والازرق وشمال مديرية أعالي النيل أى ما يعادل تقريبا نصف مساحة القطن في مشروع الجزيرة . ويوضح الجدول أدناه أن ٨٥ ٪ من جملة الاراضى المزروعة بهذه المشاريع ملك للدولة ، ويمثل ما تبقى من الاراضى (١٥ ٪) ملكية خاصة تحتل منطقة الدويم مركز الثقل فيها .

جدول رقم ٩ : ملكية الاراضى بمديرية النيل الازرق لعام ١٩٦٣ * *

المنطقة	النسبة المئوية الاراضى الحكومية	النسبة المئوية للملكية الخاصة
كوستى	٨١ر١	١٨ر٩
الدويم	٦٨ر١	٣١ر٩
سنار	٩٣ر٨	٦ر٢
سنجة	٩٧ر٥	٢ر٥
المتوسط	٨٥	١٥

ويلاحظ ان احجام المشاريع الخاصة تختلف اختلافا كبيرا فيما بينها بالنسبة للمساحة المزروعة قطناً اذ تحتل المشاريع الكبيرة (١٠٠٠ فدان فما فوق) نسبة مرتفعة من جملة الاراضى المسنوحة لزراعة القطن (حوالى ٩٠ ٪) بينما تمثل من الناحية العددية نسبة ضئيلة من جملة المشاريع التى انتشرت بمديرية النيل الازرق ، ولقد أدى هذا الوضع بالضرورة لتركيز القوة الاقتصادية بيد كبار أصحاب المشاريع الخاصة إذ أن المشاريع الكبرى قد حظيت بالنصيب الأكبر من الربح الزراعى والتسهيلات الائتمانية والمزارعين المنضوين تحت سيطرتها . وانعكست آثار المركزة للقوة الاقتصادية في تركيب طبقي معين ليس بين أصحاب الرخصة والمزارعين وحسب ، بل وبين صاحب المشروع الكبير وبين أصحاب الطلبات الصغيرة (٦ بوصة وما دونها) الذين بالرغم من كثرة عددهم الا أنهم يستثمرون جزءا ضئيلا من الاراضى المروية على فرعى النيل .

* المصدر : تقرير اللجنة العاملة لمشروع الجزيرة ، وزارة الزراعة . الخرطوم ١٩٦٦ .

وانتقلت هذه القوة الاقتصادية بتحالفاها الوثيق مع رأس المال الاجنبى لتحديد خط سير السياسة الزراعية لحكومات مابعد الاستقلال بسا يثبت من دعائم نمط الانتاج الرأسمالى ، فبسطت نفوذها على أجهزة التمويل والخدمات الزراعية ، واستعانت بالشركات الاجنبية العاملة فى مجالى الصادرات والواردات للحصول على أكبر قدر من الفائض الزراعى الناتج من التوسع فى زراعة القطن الخام .

وكانت النتيجة أن غرق بعض أصحاب المشاريع الكبيرة فى ديون هائلة لحساب البنك الزراعى بلغت حوالى ٣ مليون جنيه بنهاية موسم ١٩٦٧ صرف جلها فى أشياء لا تست للعمل الزراعى بصلة ، وتدهورت العلاقة بين المزارعين وأصحاب المشاريع ، وانخفضت الانتاجية وهبطت أسعار القطن ، ولم يجن المزارع وعائلته غير الضيق الاقتصادى والفقر المدقع .

وعلى مدى ١٤ عام من الواقع المرير فاضل مزارعو المشاريع الخصوصية من أجل إسترداد ناتج عملهم ، وكان لابد من طرح شعار الاصلاح الزراعى بمعناه العريض فى وجه قوى التخلف بقصد تجريد كبار أصحاب الرخص واستئصال نفوذهم من سندهم الاقتصادى الأساسى ، بتحويل ملكية وسائل الانتاج لخدمة الطبقات المنتجة دعما للثورة الاجتماعية والاقتصادية الشاملة . غير أن القوى الرجعية فى محاولة لتثبيت أقدامها عملت جاهدة لطمس معالم الاصلاح الزراعى بسحتواه الثورى لخدمة فقراء المزارعين والعمال الزراعيين ، وأخضعت السياسة الزراعية لنفوذ أصحاب المشاريع من داخل وخارج السلطة التنفيذية . وكان أن تمخضت الاجتماعات التى تست بين ممثلى مجلس الوزراء واتحاد منتجى الاقطان فى أواسط عام ١٩٦٨ عن مشروع اصلاح تلخص فى انقاذ كبار اصحاب الرخص بعد أن ازداد عليهم رصيد الديون المستحقة لحساب البنك الزراعى والحكومة . *

ولقد صرفت معظم السلفيات الزراعية فى أوجه أخرى لا تست بصلة للعمل الزراعى ، وبعد أن صارت هذه المشاريع لا تدر عائدا مجزيا لاصحابها لفقدانها لمقومات الانتاج الطبيعية واستنفاد مواردها ، ولمعاناتها من سوء الادارة . ويبين الجدول رقم ١٠ مديونية بعض المشاريع الخاسرة حتى نهاية موسم ١٩٦٦ - ١٩٦٧

بلغت مديونية المشاريع الخاصة لموسم ٦٧/٦٦ حوالى ١٢ مليون جنيه ، منها ٢ مليون لحساب البنك الزراعى ، ٢٥ مليون لحساب الحكومة « ضريبة ارباح الاعمال » ٣٦ مليون لحساب البنوك التجارية ، و ٢٩ مليون للممولين والمقاولين .

للمناطق الثلاثة : الدويم ، سنار - سنجة ، وكوستى مسا يؤكد إنبهار

الجدول رقم ١٠ مديونية المشاريع الخاسرة حتى نهاية ٦٦ - ٦٧ .

المنطقة وحجم المشروع بالفدان	عدد المشاريع	المساحة المسجلة بالفدان	الخسارة الاجمالية بالجنيه	خسارة الفدان بالجنيه
الدويم				
أقل من ١٠٠	١٦	٠٩٣	١٠٠٩٣٤	٢٨٠٠٤
١٠١ - ٣٠٠	١٠	٢٠٨٤	١٠٦٤٥٦	٥١٠٠٨
٣٠١ - ١٠٠٠	١٤	٧٧٠٠	٢٨٠٠٦٥٢	٣٦٤٥
١٠٠٠ - فأكثر	٣	٢٨٢٠	٢٤٥٠١٦٨	٦٤٠١٨
المجموع	٤٣	١٣٩٩٤	٦٤٣٠٢١٠	٤٥٠٩٦
سنار - سنجة				
أقل من ١٠٠	٣	١٢٠	٣٠٢٧٦	٢٧٠٣
١٠١ - ٣٠٠	٩	١٠٧٥٥	٧٦٠٠٠٦	٤٣٠٣١
٣٠١ - ١٠٠٠	٨	٣٠٧٥٠	٢٧٠٠٢٢٣	٧٢٠٠٦
١٠٠٠ - فأكثر	٦	١٣٣٩٠	٢٨٣٠١٥٣	٢١٠١٥
المجموع	٢٦	١٩٠٠١٥	٦٣٢٠٦٥٨	٣٣٠٢٧
كوستى				
أقل من ١٠٠	٢٤	٨٠٨	٢٠٠٢٩٢	٢٥٠١١
١٠١ - ٣٠٠	١٧	٣٠٢٢٠	٩٣٠٢٤٦	٢٨٠٩٦
٣٠١ - ١٠٠٠	٢١	١٠٠٠٧٠	٣٩٤٠١٤٠	٣٩٠١٤
١٠٠٠ - فأكثر	١٠	٢٩٠٦٤٥	٧٢٢٠٤٠٠	٢٤٠٣٧
المجموع	٧٢	٤٣٠٧٤٣	١٠٢٣٠٠٠٧٨	٢٨٠١٢

المشاريع وتخلفها وفقدان السياسة التسويلية لأبسط الاعتبارات الاقتصادية التى لابد وأن تقضى بوقف التمويل عن المشاريع الفاشلة قبل أن يستفحل الضرر .

وكان أن تم الاتفاق بين الحكومة السابقة وأصحاب المشاريع على معادلة للتعويضات تهدف أساسا لتدعيم موقع أصحاب المشاريع من الأزمة الاقتصادية آنذاك ، وإدخال الحكومة فى المزيد من الالتزامات المالية لتأمين سبل الانقاذ عن طريق التعويض المجزى توطئة لتوسيع قاعدة الانتاج الرأسمالى وزيادة وزن الرأسمالية الزراعية ، وذلك بفتح المجال لاستغلال الاراضى البكر الواسعة فى مناطق الزراعة الآلية ذات العائد السريع .

وأصدرت اللجنة الوزارية التى شكلت بقرار من السلطة التنفيذية آنذاك بالتعاون مع اتحاد منتجى القطن - دون إشراف المزارعين - مسودة تضمنت الأسس لقانون هيئة الاصلاح الزراعى لعام ١٩٦٨ . على أن تقدم للجمعية التأسيسية بهدف اقرارها واجازتها وتحددت أسس القانون فى الآتى :

أولا : قيام هيئة تسمى بهيئة الاصلاح الزراعى من أهم أغراضها إستلام أى مشروع خصوصى حجم طلبته أكثر من ٦ بوصات (١) انتهت رخصته بسوجب لائحة مراقبة سحب مياه النيل العمومية فى أو قبل اليوم المعين لانشاء الهيئة ، أو (٢) ترى الحكومة بعد الاتفاق مع صاحبه تسليمه للهيئة قبل تاريخ إنتهاء رخصته الذى تحدده مراقبة سحب مياه النيل العمومية ، أو (٣) تنتهى رخصته فى التاريخ الذى حددته لائحة مراقبة سحب مياه النيل العمومية بعد اليوم المعين لانشاء الهيئة . وقد كان أن إستلمت الهيئة فى أول موسم لانشائها ١٩٦٨ - ١٩٦٩ حوالى ٥٠ ٪ من مجموع عدد المشاريع القطنية الخاصة .

ثانيا : تكوين مجلس إدارة للهيئة تكون من وكلاء وزارات الزراعة والحكومات المحلية والمالية ومديرى البنك الزراعى والتعاون والهيئة نفسها ، وثلاثة اعضاء من القطاع الخاص يعينهم وزير الزراعة ، وأربعة اعضاء يشلون المزارعين .

ثالثا : يشكل وزير الزراعة لجانا لتقرير التعويضات لأصحاب المشاريع وفقا للأسس التالية : (١) يكون التعويض على الأصول المنقولة (تراكتورات ، طلبات ، آلات زراعية الخ .) على أساس سعر السوق الجارى ، وعن الأصول

الثابتة (ترع ، طرق ، كبارى ، مباني الخ) ٤٥٪ من تكاليفها الاصلية ، بما في ذلك تكاليف التأسيس كالخرط ، والمساحة وفحص التربة الخ . (٢) تخصم الديون للحكومة أو الهيئات شبه الحكومية على صاحب المشروع من تعويضات الاصول الثابتة أولا ، ومن تعويضات الاصول المنقولة ثانيا على أن لا يجوز الرجوع إلى تعويضات الاصول المنقولة الا اذا كانت تعويضات الاصول الثابتة غير كافية لسداد تلك الديون ، (٣) تخصم المبالغ المستحقة للمزارعين من أصحاب المشاريع من تعويضات الاصول الثابتة ، والديون المستحقة لأصحاب المشاريع من المزارعين تضاف الى تعويضات الاصول الثابتة ، (٤) يخصم من التعويض المستحق لصاحب المشروع ما يعادل مقدار الديون الثابتة في ذمته لغير الحكومة أو الهيئات شبه الحكومية بسبب حيازة أو رهن أو تملك أو شراء شيء من الاصول المنقولة أو الثابتة التي تتسلمها الهيئة ، ويجب على اصحاب هذه الديون اخطار الهيئة في وقت مناسب بمقدار ديونهم وتقديهم ما يثبت التزام صاحب المشروع بالوفاء بها والا برئت ذمة الهيئة قبلهم من هذه الديون في حدود ما يتم صرفه من تعويض لصاحب المشروع ، (٥) مع مراعاة ما ورد في البنود (٢) ، (٣) و (٤) أعلاه ، تدفع وزارة المالية التعويضات المستحقة لصاحب المشروع عن الأصول المنقولة تقدا بسجرد الانتهاء من التقدير ، أما التعويضات عن الاصول الثابتة فتدفع بسندات حكومية قابلة للتحويل وبفائدة قدرها ٦ ١/٢ ٪ سنويا ، ويجوز التصرف فيها للغير وصالحة لسداد أى ديون أو التزامات حكومية ومستحقة الدفع في المجالات الآتية :

أولا : إذا كان التعويض مقدرا بمبلغ ١٥ ألف جنيه أو اقل يسدد على قسطين متساويين خلال سنتين على أن يستحق دفع القسط الاول منها في نهاية السنة الثانية من تاريخ استلام الاصول التي يقرر تعويضها ويستحق القسط الثاني في نهاية السنة الثانية بدفع القسط الأول .

ثانيا : إذا كان التعويض يزيد على ١٥ ألف جنيه ويقل عن ٥٠ ألف جنيه يسدد على اقساط متساوية خلال ثلاثة سنوات على أن يستحق دفع القسط الاول منها في نهاية السنة الثالثة من تاريخ إستلام الأصول التي يقرر تعويضها ، ويستحق القسط الثاني في نهاية السنة الثانية لدفع القسط الأول ، ويستحق الثالث في نهاية السنة التالية لدفع القسط الثاني .

ثالثا : إذا زاد التعويض عن ٥٠ ألف جنيه، يسدد على أربعة أقساط متساوية خلال أربع سنوات على أن يستحق دفع القسط الأول منها في نهاية السنة الثالثة من تاريخ إستلام الأصول التي تقرر تعويضها ، ويستحق القسط الثانى في نهاية السنة التالية لدفع القسط الأول ، ويستحق الثالث في نهاية السنة التالية لدفع القسط الثانى ، ويستحق الرابع في نهاية السنة التالية لدفع القسط الثالث .

ويقرر القانون تكوين لجان التعويض بأمر وزير الزراعة ، ويعطى صاحب المشروع الحق فى الاستئناف للجنة مركزية يشكّلها وزير الزراعة إن لم يقتنع صاحب المشروع بتقديرات التعويض . نسم الإستئناف أمام مجلس الوزراء لمرحلة ثانية للإستئناف ، ثم إلى المحكمة العليا إن لم يرض بقرار مجلس الوزراء .

مما تقدم يتضح أن مضمون الإصلاح الزراعى كما طرحته القوى التقليدية فى أواسط السودان لم يكن يرمى لتحرير الكادحين من إستغلال أصحاب المشاريع وتنظيم الإنتاج بطريقة شمولية . وإنما كان يهدف لحماية وتأمين وضع الرأسمالية الزراعية وإهدار حقوق المزارعين . وجاء القانون مسخا مشوها لمفهوم الإصلاح الزراعى الثورى ، وتتميز بالمحاولات المعرضة لتضليل جماهير المزارعين ولتعطيل مسار التغيير الاجتماعى .

ولقد بادرت القوى الثورية بكشف زيف القانون ، وتسليط الأضواء على جوانب القصور فيه حماية لشعار الإصلاح الزراعى بمضسونه الاجتماعى التقدمى من سطوة الاحزاب الرجعية ، وتأمينا لمكاسب الكادحين على أرض الواقع والممارسة العملية .

بالاضافة لفراغ القانون من المضمون الثورى ، فانه يخص بالاستلام المشاريع التى تزيد عن ٦ بوصات مع إهمال مصير المشاريع الصغيرة ، بالرغم من أنها تمثل أكثر من نصف المشاريع من الناحية العددية . أن الكثيرين من أصحاب هذه المشاريع كانوا فى الأصل أصحاب سواقى ، كما أن بعضهم يستثمر أكثر من مشروع ، كما وإن عددا من هذه المشاريع قد أنشئ فى مناطق متفرقة بدون تصديق أو ترخيص كما يقضى بذلك قانون مراقبة الطلبات لسحب مياه النيل ، وقد كان ذلك

نتيجة للاتساء الطائفي والنفوذ السياسى، أو لضعف السلطة الزراعية الإقليمية وتوزيع وتضارب الاختصاصات • وكان لابد من وضع سياسة واضحة تعنى بالاقسام المختلفة من أصحاب المشاريع الصغيرة، إذ أن تجميع الطلبات الصغيرة فى مشاريع تعاونية كبيرة تحت رعاية هيئة الإصلاح الزراعى ومصلحة التعاون أو إلحاقها بالمشاريع المستلمة، إذا كان ذلك ممكنا من الناحية الفنية من شأنه أن يقلل كثيرا من تكاليف الإنتاج والادارة، وكذلك يسهل مهمة الإرشاد الزراعى •

ومن العيوب التى أخذت على القانون المقترح آنذاك إهماله لرغبة المزارعين لتحويل المشاريع الكبيرة التى تمثل مركز الثقل فى الإنتاج لهيئة الإصلاح الزراعى، وإخضاع عملية التسليم لشروط أصحاب المشاريع المتمثلة فى التمسك بعامل الزمن الذى يحدد أمد الرخصة الوارد فى نص لائحة سحب مياه النيل العمومية، أو المتمثلة فى موافقة صاحب المشروع ان أراد أن يتطوع بتسليم مشروعه للهيئة، تمهيدا لإلقاذ نفسه بالتعويض المبكر •

وقد حرص القانون أيضا على الحد من إشراك المزارعين وذلك عند تعرضه كيفية تشكيل مجلس إدارة الهيئة خاصة فيما يتعلق بتعيين الأعضاء من القطاع الخاص وعضوية المزارعين • كذلك إستهدف القانون السابق تكوين لجان تقدير التعويضات بما يرضى تطلعات أصحاب المشاريع الكبيرة ودون مراعاة للدقة والكفاءة التى يجب أن يتسم بها تكوين مثل تلك اللجان •

واقترح القانون علاجا لقضية التعويضات لا تسنده مبررات إقتصادية وإجتماعية، وحدد سعر السوق كطريقة لتقييم أصول المشاريع المنقولة كما وأوصى بدفع ٤٥ ٪ من تكاليف الاصول الثابتة دون أدنى اعتبار للفارق الكبير بين القيمة الأصلية للطلبات والمعدات الزراعية عند شرائها وقيمتها بعد الإستخدام المكثف طوال فترة الرخصة والزمن الإضافى الناتج من تجديد الرخصة • كذلك أهمل القانون التفاوت الشاسع بين المشاريع « القديمة » التى أنشئت حديثا خاصة فيما يتعلق بنوعية الأراضى الزراعية والمنشآت القائمة عليها من ترع وقنوات وبيارات ومبانى • ولم يكن من المنطق مساواة المشاريع التى نعمت بالإنتاج الوفير والأسعار المرتفعة للقطن فى أوائل الخمسينيات بتلك التى عانت من ضعف الإنتاج لأسباب خارجة

عن الإرادة وإنخفاض الأسعار في الستينيات :

ولا ينبغي أن يغيب عن البال أن معظم المشاريع التي إنتهت رخصتها في أوائل الستينيات قد أعادت رأس المال الذي إستثمر فيها وحقت أرباحا إضافية لأصحابها زاد من ارتفاعها علاقات الانتاج المجحفة التي تنظمها لائحة سحب مياه النيل لسنة ١٩٦٠ .

كذلك فإن فترة الإستثمار الممنوحة لصاحب المشروع تنتهى بنهاية الرخصة ، ولم تكن الحكومة ملزمة بتجديدها كما ينص على ذلك عقد الإتفاق بين الحكومة والمنتفع . وبنفس القدر لم يكن من الجائز التعويض عن الحفريات والمنشآت خاصة وان عقارات المشاريع قد استخدمت للدرجة التي أفقدتها مقومات الإنتاج .

بالإضافة لما تقدم ، فان أصحاب الرخص لم يكونوا في الأصل ملاكا للمشاريع ، بل منحتهم الدولة الامتياز للانتفاع بالارض ومياه الري ، وفتحت لهم البنوك التجارية آنذاك آفاق التمويل ، ثم أتى البنك الزراعى ليعفيهم من كل المسؤوليات التمويلية ومن أغلب المسؤوليات الادارية . وعليه فان التعويض الكامل ، رغما عن كل هذه الامتيازات كان يعنى إستنزاف المزيد من موارد الدولة لمصلحة القلة من أفراد المجتمع .

ولسنا فى حاجة الى القول بأن الضرورة كانت تستلزم تقرير التعويض على الاصول المنقولة فقط ، على أن يتم ذلك التقييم للوابورات بالرجوع لسعر الشراء الاصلى بعد خصم الاستهلاك ، وعلى أن تعالج حالة كل مشروع منفردة ، وبعد مقارنة الأرباح المحققة أثناء فترة الرخصة والامتداد ، برأس المال المستثمر .

نخلص من كل ما سبق إلى أن إزالة الغبن الذى أصاب مزارعى المشاريع الخصوصية طوال سنوات عديدة كان يحتم معالجة « تأميم » المشاريع ، وماتبع ذلك من أمر التعويضات بما يساعد على تصفية نفوذ كبار أصحاب الرخص ، وإقرار حق المزارعين منذ نشأة المشاريع دون المساس بحقوقهم فى العيش الكريم . ومما لا شك فيه ان الاتجاه الذى كان سائدا وقتها لم يكن ليفى بتحقيق هذا الغرض الأساسى الذى فرضته ظروف التطور الاجتماعى والاقتصادى للبلاد .

مشاريع الإصلاح الزراعى بعد مايو ١٩٦٩

قيام حكومة مايو تم تحويل باقى المشاريع التى لم تنته رخصتها * لهيئة الإصلاح الزراعى بهدف توحيد السياسة والحد من مصاريف الإدارة . ولقد أعلنت الحكومة فى مارس من عام ١٩٧٠ عن رغبتها فى (١) إحداث تغيير جذرى فى طريقة إستعمال الارض ، وعلى علاقات الإنتاج وفى إعادة توزيع الحواشات على أسس جديدة وعادلة ، (٢) إجراء ثورة زراعية فى وسائل الإنتاج الحديثة ، (٣) الوصول إلى توازن وتناسق تام بين الإنتاج الاقتصادى والتنمية الاجتماعية بتخطيط وتقييم الخدمات الاجتماعية ورفع مستوى المعيشة للانسان العامل ، (٤) إعطاء التعويض العادل لأصحاب المشاريع - علما بان أغلبهم سيكون مدينا للدولة مهما كانت أسس التعويضات - مع إعتبار تام للظروف والملايسات الاقتصادية والسياسة والاجتماعية التى أحاطت بهذا القطاع من الاقتصاد القومى ، مع مطالبة أصحاب المشاريع بتصفية حسابات المزارعين المتراكمة والمجمدة كشرط من شروط صرف تعويضاتهم ، (٥) توحيد ادارة مشاريع النيل الابيض والازرق فى مؤسستين على نمط مشروع الجزيرة للاستفادة من النظم الفنية والاقتصادية والادارية الحديثة وبجعل الخدمات الاجتماعية جزءا مكملا للإنتاج ، (٦) تجميع المشاريع وتحسين سبل إدارتها بطريقة تقلل من تكاليف الإنتاج وترفع من مستوى دخل المزارع والخزينة ، (٧) حل جميع لجان المزارعين الموروثة والتى شكلت بغرض حماية أصحاب الرخص وخنق حريات وحقوق المزارعين ، وإستبدالها بمجالس إنتاج ديمقراطية تشل فيها الادارة والمزارعين والعاملين فى كل مشروع ، وكل وحدة إنتاجية ، وكل مؤسسة على أساس التمثيل الهرمى .

فيما يتعلق بعلاقات الإنتاج فلقد حلت هيئة الإصلاح الزراعى محل صاحب الرخصة وممثله الادارى بعد أن فرض مبدأ الإستيلاء على المشاريع الخاصة

* حسب قرار مجلس الوزراء فيما يختص بالمشاريع أكثر من ٦ بوسة التى بها مزارعين .
* من حديث الفاه الرائد ابو القاسم محمد ابراهيم عضو مجلس قيادة الثورة ووزير الحكومة المحلية فى ندوة القوى الاشتراكية بالبرارى يوم الثلاثاء أبريل ١٩٧٠ فى الذكرى المئوية لميلاد لينين - الراى العام العدد ٨٧٥٧ ، الخميس ٧ رجب ١٩٧٠ ص ٧٠٦

نفسه كضرورة ومنطق نتيجة لفقدان المزارعين الثقة في صاحب المشروع ومثله الإداري ذو الانتماء الطائفي والولاء السياسي ، وبعد أن فشلت الأجهزة الإدارية القديمة للمشاريع في القيام بالتزاماتها نحو المزارع كمساهم في عملية الانتاج ، خاصة فيما يتعلق بتحضير الحسابات في مواعيدها ، وصرف إستحقاقات المزارعين ، ناهيك عن مراجعتها أو توخي العدالة فيها .

وقد تمت بعض التعديلات الطفيفة في اللائحة التي تنظم العلاقة بين المزارعين من جهة ، وبين هيئة الاصلاح الزراعي من الجهة الأخرى ، فأصبح المزارع يقتسم صافي الإيراد من القطن بعد خصم الحساب المشترك مع هيئة الاصلاح الزراعي ، كما تحول البند الخاص بليقظ القطن للحساب المشترك . كذلك خصصت الادارة الجديدة مالا للخدمات الاجتماعية تساهم فيه الهيئة باثنين ونصف في المائة من صافي نصيبها في الارباح ، كما ويساهم فيه المزارعون بنفس النسبة من عائدهم من صافي ربح محصول القطن . وانشأت الهيئة حسابا فرديا خاصا بكل مزارع يشتمل على حصة المزارع من كامل نصيب المزارعين ، والتزاماته واستجراته الفردية نحو انجاز بعض العمليات الزراعية التي لا تخضم على الحساب المشترك بالإضافة للتظليل والديون المستحقة عليه عن المواسم السابقة .

غير أن الاجراءات الخاصة بتغيير نصيب المزارعين ، واعادة تنظيم الحسابات ، ورصد المال الخاص بالخدمات الاجتماعية لم تكن كافية لعلاج النواقص والعيوب العديدة التي تزخر بها المشاريع القطنية . وعلاج هذه المشاكل المزمنة لن يتأتى بتضييق القاعدة الديمقراطية لجباهير الكادحين ، وإنما توضع مقاليد الأمور بأيديهم ، خاصة وأن غبن المزارعين مازال ينبع من مخلفات سيطرة الرأسمالية الزراعية على المشاريع . وما فتئ المزارعون يستفسرون عن كيفية التعامل مع الأجهزة التمويلية والتسويقية ويجأرون بالشكوى عن تأخير الاستحقاقات ونقص الخدمات وارتفاع بنود تكاليف الحساب المشترك ، وافتقار الأجهزة الادارية الحالية - وعلى الأخص الاقليمية والمحلية منها - في حالات كثيرة الى المفاهيم السياسية التي تتناسب مع متطلبات المرحلة الوطنية الديمقراطية ، وارتكازها على مفهوم الوصاية في توجيه النشاط الانتاجي ، وفقدانها للتلاحم مع جمهرة المزارعين .

أما فيما يتعلق بأمر توزيع الحواشات فإن الوضع الذى كان سائدا فيما مضى لم تمسه يد التغيير . ولقد أدى تحكم اللجان المشترية للمشاريع الخصوصية واتى إنجازات لجانب أصحاب المشاريع لحصر توزيع الحواشات على المزارعين فى نطاق ضيق ، إعتمادها على الولاء السياسى والنزعات الطائفية ، وتنفيذا لرغبة صاحب الرخصة ، مع وضع الملكية الخاصة لبعض الأفراد فى الإعتبار . وكان أن تسببت هذه السياسة فى حصول بعض المزارعين على أكثر من حواشة واحدة وكثرة التواكيل ، وفى تعيين المزارعين الذين يرضى عنهم أصحاب المشاريع ، حماية لمصالحهم ضد مصالح المزارعين الحقيقيين ودون إعتبار للكفاءة أو الخبرة الزراعية .

ومعدات الرى والآلات الزراعية التى آلت ملكيتها لهيئة الاصلاح الزراعى تتميز بالقدم بالإضافة إلى أنها متعددة الأنواع مما يزيد من صعوبة الحصول على الإسيبرات اللازمة لكفاءة التشغيل . كذلك تعاني المشاريع من النقص فى التراكترات والمعدات اللازمة لحراثة الارض وتجهيزها للزراعة مما يدفع بهيئة الاصلاح الزراعى لإستئجار هذه المعدات من القطاع الخاص ، ويقود هذا بالتالى للتأثير السلبى على تكاليف الانتاج . ولما كان أصحاب المشاريع يرغبون فى زيادة رصيدهم من الأرباح دون العناية بمصير العاملين بهذه المشاريع فانهم قصرُوا زيادة الانتاج بالاهتمام بالامتدادات الاضافية للمشاريع ، ولم يهتموا بجانب التوسع الرأسى الذى يعنى بتحسين وسائل الانتاج من أرض ومعدات للرى والصرف ومبان وماكينات زراعية الخ . ولقد أدى هذا بالتالى - بعد الاستيلاء على المشاريع - لخلق مشاكل من نوع جديد ، أهمها أن معظم المشاريع التى آلت لهيئة الاصلاح الزراعى تعاني من إنخفاض الانتاج لتدهور التربة ، وسوء حالة مقومات الرى وسوء الادارة . ومازال العديد من المهتمين بشئون الاصلاح الزراعى يرجعون الخسائر الناجمة عن إنتاج القطن فى بعض الاقاليم لتخلف المشاريع من الناحية التكنولوجية ولرداءة الارض كما فى إقليم الدويم مثلا .

واذا إتقلنا للحديث عن التوازن بين جهازى الإنتاج والخدمات الإجتماعية لمشاريع الاصلاح الزراعى فاننا لا نجد غير النقص المريع لخدمات الصحة والتعليم ومستلزمات ضروريات الحياة للعاملين بتلك المشاريع ، على الرغم من أن قسما جديدا قد أنشئ ليعنى بتقديم الخدمات المكملة للانتاج ، وبالرغم من أن

هنالك خصومات تؤخذ من المزارعين بهدف توفير تلك الخدمات ، حددت بخمسة في المائة من عائد القطن بعد خصم الحساب المشترك ، وبلغت ٢٩٣ر١٥٢ جنيها سودانيا لعام ١٩٦٩ - ٧٠ •

وما زالت قضية التعويضات تنتظر صدور القانون الجديد للإصلاح الزراعي • ولقد أعلنت الحكومة في قرار لها بتاريخ ٢٥ يناير ١٩٧١ أصحاب المشاريع بتقديم حساباتهم * لهيئة الإصلاح الزراعي عن المدة من ١٩٦٥ وحتى تاريخ تسليم المشروع للهيئة على أن توضح بتلك الحسابات ديون البنك الزراعي والا فقد أصحاب الرخص سابقا حقهم في التعويض • وينص القرار المعلن عن رغبة الحكومة في خصم إستحقاقات المزارعين المتظلمين وديون البنك الزراعي من أصل التعويض على أن يدفع ما يتبقى من ذلك لأصحاب المشاريع • ويبدو أن الأسس التي سيتم بمقتضاها تقييم التعويضات عن الأصول المنقولة سوف لن تضع في الاعتبار « الظروف والملايسات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي أحاطت بهذا القطاع من الاقتصاد القومي » • ويظهر ذلك جليا في تحديد الفترة الزمنية لتقديم الحسابات بخمس سنوات فقط تبدأ بعام ١٩٦٥ دون الرجوع للتاريخ الأصلي لنشأة المشاريع •

ويلاحظ أن التكوين الإداري لمشاريع الإصلاح الزراعي قد بدأ في الماضي بتوظيف المحاسب وذوى القربى لأصحاب المشاريع برواتب مرتفعة لم تكن لتتناسب مع ما يحملونه من مؤهلات وما يقدمونه من خدمات وإرشاد لتطوير الانتاج • وفي أولى سنى الإصلاح الزراعي تكون الهيكل الإداري لرئاسة الهيئة من مدير ونائب للمدير وبعض الفنيين وجهاز حسابي وكتابي • وتبع ذلك خلق ثلاث رئاسات إقليمية ، الأولى بسنار والثانية بكوستى والثالثة بالدويم ، أما مشروعى الحرقة ونور الدين فقد عوملا كوحدة منفصلة على أن يتبع مديرها رأسا لرئاسة الهيئة • أما على مستوى المشاريع فقد تم إستيعاب الشكل الإداري الموروث بعامله بعد إجراء بعض التنقلات بين مديري المشاريع وتثبيت بعض العمال بالخدمة المستديمة •

* في مدة أقصاها ٢١ مارس ١٩٧١ •

وفي السنة الثانية للإصلاح الزراعي اضيف اقليم الزيداب * للهيئة وضم مشروعي الحرقه ونور الدين لاقليم سنار، سنجه . وقد تبع التقسيم الجديد للاقاليم تعيين مدير إقليمي لكل منطقة على أن يعاونه في الاشراف على مشاريع الإقليم عدد من المفتشين الذين تم إبتدائهم من وزارة الزراعة والبنك الزراعي وإدارة مشروع الجزيرة ؟ هذا بالإضافة لوجود جهاز حسابي وكتابي وعدد من المختصين بشئون الري بكل إقليم . ولم يؤثر التكوين الإداري الجديد للأقاليم والوحدات على المستوى الإداري الداخلي لكل مشروع ، حيث تجدد أن الإدارة الخاصة بكل مشروع مازالت تتكون من مدير للمشروع وعدد من المفتشين والنظار والخولية بالإضافة للعاملين بالحسابات .

ومما تقدم يتضح أن الهرم الإداري لمشاريع الإصلاح الزراعي يتكون من مدير الإدارة ونائبه في الرئاسة ، بأقسامها المختلفة من مخازن ومشتروات وخدمات اجتماعية . يتبع ذلك المدير الاقليمي لكل إقليم ومن ثم ينقسم الإقليم الى وحدات يرأس كل منها مراقب منطقة كما وانه يوجد بكل إقليم باشمهندس ميكانيكي وقسم للحسابات وآخر للكتابة . ونجد في أسفل الهرم الإداري المشروع ثم المزارعين .

ولم يكن أصحاب المشاريع وهم الذين استهدفوا زيادة معدل الارباح من إنتاج القطن بحاجة لمثل هذا الجهاز الإداري الذي تكون دون أن يتوفر الوضوح الكافي للأهداف التي أنشئ من أجلها هذا الجهاز ، ودون أن يرتبط التنظيم الإداري المستحدث بمعالجة مشاكل القرية والتسلط الإداري للذين كانوا مبعثا لشكوى المزارعين وتظلمهم من أصحاب الرخص .

وفي هذا المجال أيضا فإن المستوى التعليمي لمعظم مديري المشاريع السابقين لم يتعد التعليم الأوسط ، كما وان أغلبهم لم يتلق أى تدريب علمي في مجال الزراعة . ومن الواضح أيضا أن الادارات الحالية المتواجدة بالمشاريع لا تتساوى في المستويات التعليمية وتنقصها المؤهلات الزراعية مما قد يحد من فاعليتها في تطوير أساليب الانتاج على مستوى المشروع . ويلاحظ أن هنالك تفاوتاً واضحاً في

* وفي ابريل من عام ٧١ تم تسليم مشروع الزيداب لوزارة التعاون والتنمية الريفية على ان يتم تحويله لجمعية تعاونية مع بقية مشاريع المؤسسة بالمديرية الشمالية .

الاجور التى يتحصل عليها مديرى المشاريع كما يبين الجدول أدناه ، حيث نجد إختلافاً فى المكافأة بالرغم من تساوى المساحة بين مشروعين والعكس بالعكس . وتعتبر هذه الظاهرة عن فقدان الإحتكام لمعيار إقتصادى مقبول فى تحديد أجور العاملين بتلك المشاريع والاعتماد على الأسس التى وضعها أصحاب المشاريع فى تقييم الأداء لبعض الوظائف الإدارية والاشرافية . ولهذا ولا شك أثره العكسى على الانتاج إذ أن التفرقة الواضحة فى الاجر * لذوى الخبرة والمؤهل الواحد ولنفس الحجم من المسؤوليات قد يقود لفقدان الحماس الضرورى واللازم لدفع وتحسين الأداء .

كذلك يتضح من مقارنتنا لبعض المشاريع أن الجهاز الادارى لبعض المشاريع المتشابهة من حيث المساحة يتميز بعدم التناسب مثال ذلك مشروع الشوال - الذى تبلغ المساحة المزروعة قطنا به ١٥٣٢ فدانا - حيث تتكون الادارة من

الجدول نمرة ١١ : مرتبات بعض مديرى المشاريع لهيئة الاصلاح الزراعى *

اسم المشروع	المساحة بالفدان	المرتب الشهرى جنيه سودانى
كساب شمال	٥٠٠٠	١٥٠
البساطة	٤٥١٠	١٨٥
الكديك	٣٠٠٠	١٠٠
النعيم	٣٠٠٠	٦٥
الشوال وشرق الجاسر	٢٣٣٢	٨٠
العين	١٦٠٠٠	٦٠
الرهداث	١٥٠٠	١٠٠

* هذا اذا صرفنا النظر عن الوضع المتميز فيما يختص بالمكافأة لمديرى بعض هذه المشاريع مع العاملين المائنين لهم فى المؤسسات الزراعية الاخرى كباشمفتشى التفاتيش بمشروع الجزيرة مثلا .

* المصدر : هيئة الاصلاح الزراعى - الخرطوم .

مدير و ٢ مفتشين و ٣ نظار و ٣ خولية مقارنا بمشروع قلى (١٣٦٠ فدان قطن)
الذى تتشكل ادارته من المدير ومفتش وناظر و ٣ خولية . وقد ينطبق هذا
التفاوت أيضا على مستوى الوحدات والأقاليم . وما ذكر عن التفاوت بين
مكافآت مديري المشاريع ينطبق بصورة تبدو أكثر وضوحا عند مقارنة مرتب
المدير بالأجر الشهري لمن قد يليه مباشرة فى السلم الوظيفى كالمفتش أو رئيس
الحسابات إذ بلغ أجر مدير الشوال مثلا ٨٠ جنيها بينما لم يتعد أجر المفتش ٢٢
جنيها سودانيا .

ويتبين من الاحصائيات المتوفرة عن الموقف المالى لمشاريع هيئة الاصلاح
الزراعى أن صافى العائد المتحقق للهيئة بعد خصم التكاليف الادارية ونصيب
الأقاليم من مصروفات الرئاسة قد بلغ ٣٣٢٩٩٨ جنية لموسم ١٩٦٨ - ٦٩ ثم
هبط الى ٢٢٨٨٣٤ جنية لموسم ١٩٦٩ - ٧٠ أى بنسبة أكثر من ٣٠٪
(انظر الجدول نمرة ١٢) ، بالرغم من زيادة المساحة المزروعة قطننا نتيجة الاستيلاء
على كل المشاريع التى يفوق حجمها ٦ بوصة . ويلاحظ من تفاصيل الموازنة
المالية لأقاليم هيئة الاصلاح الزراعى أن عدد الأقاليم التى تعاني من العجز قد
ارتفع من واحد فى موسم ١٩٦٨ - ٦٩ إلى ثلاثة فى موسم ١٩٦٩ - ٧٠ ، وأصبح
اقليم سنار الإقليم الوحيد الذى يتحمل عبء دعم الموقف المالى لهيئة الاصلاح
الزراعى . ولا ينبغى إرجاع التدهور فى الموقف المالى للهيئة لنقص فى النسبة التى
تتحصل عليها من صافى العائد من القطن إذ أن الهبوط الذى حدث أكثر من أن
يجد تفسيره فى هذا العامل وحده ، وبالرغم من ارتفاع الإيرادات المختلفة من غير القطن
من ورشة الاصلاح باقليم سنار والمحلىج والرفاص بمشروع الزيداب (انظر
الجدول ١٢) .

ويعكس الجدول رقم ١٣ تدنى صافى العائد من محصول القطن للمزارعين ،
وتراكم الديون على الغالبية العظمى من المزارعين مما يستدعى تأجيل سداد
الخسائر على المزارعين للسنوات القادمة ، ومما يندر بتصاعد المبالغ المستحقة على
المزارعين على نحو قد يصعب معه تحصيل الديون دون تدمير من جانب المزارعين .

والرسم البيانى رقم ١ يبين الصورة الاجمالية لتوزيع العائد من محصول
القطن لمشاريع الاصلاح الزراعى حيث يتلغ الحساب المشترك العام والفردى

الجدول نمرة ١٢ : حساب الربح والخسارة لهيئة الاصلاح الزراعى

١٩٦٨/١٩٦٩ - ٧٠

عائد وتكلفة فدان القطن للهيئة				
البند والاقليم	موسم ٦٨ - ٦٩	موسم ٦٩ - ٧٠	٦٨ - ٦٩	٧٠ - ٦٩
نصيب الهيئة *				
اقليم سنار	١١٢٤٣٥ر	١٥٩٦٢١٨ر	٢١٤٦٧ر	١٩٨١٥ر
اقليم الدويم	١٨٤٢١٢ر	٢٥٥١٢٨ر	١٢١١٨ر	٩٠٨٨ر
اقليم كوستى	٥٤٢٦٧٣ر	٨٦٥٩١٤ر	١٢٣٠٣ر	١٠٧٩٥ر
مشروع الزيداب	-	٥٥٠٨٣ر	-	٧٤٩٨ر
الجملة	١٨٣٩٣٢٠ر	٢٧٧٢٣٤٣ر	١٦٥٥١ر	١٤١٣١ر
مصروفات الهيئة للإدارة والرى بعد توزيع مصروفات الرئاسة على الاقليم بواقع الفدان:				
اقليم سنار	٦٨٥٨٣٤ر	٩٧٦٣٥٥ر	١٣٢٣٥ر	١٢١٢٠ر
اقليم الدويم	٢٨٠٨٥٦ر	٤١٠٩٧١ر	١٨٤٧٥ر	١٤٦٤٠ر
اقليم كوستى	٥٣٩٦٣٢ر	١٠٦٠٦٨١ر	١٢٢٣٤ر	١٢٢٢٣ر
مشروع الزيداب	-	٩٥٥٠٢ر	-	١٣٠٠٠ر
الجملة	١٥٠٦٣٢٢ر		١٣٥٥٥ر	١٢٩٦٥ر
صافى العائد للهيئة				
اقليم سنار	٤٢٦٦٠١ر	٦١٩٨٦٣ر	٨٢٢٢ر	٧٢٦٩٥ر
اقليم الدويم	٩٦٦٤٤ر	١٥٥٨٤٣ر	٦٣٥٧ر	٥٥٥١ر
اقليم كوستى	٣٠٤١ر	١٩٤٧٦٧ر	٠٠٦٩ر	٢٤٢٨ر
مشروع الزيداب	-	٤٠٤١٩ر	-	٥٥٠٢ر
الجملة	٣٣٢٩٨ر	٢٢٨٨٣٤ر	٢٩٩٦ر	١١٦٦ر

* يشمل نصيب الهيئة من الايرادات ، الايرادات المختلفة من غير القطن والتي بلغت ٦٣٢٠ جنيه لموسم ٦٩/٦٨ ، و ١٢٠٩٨٧ جنيه لموسم ٧٠/٦٩ ، ولقد بلغ نصيب الهيئة من عائد محصول القطن بعد خصم الحساب المشترك « العام والفردى » ٥٠٪ لعام ٦٩/٦٨ و ٤٤٪ لعام ٧٠/٦٩ لكل الاقاليم ، ماعدا مشروع الزيداب حيث يتم توزيع صافى العائد من القطن مناصفة بين الهيئة والمزارعين .

الجدول رقم ١٣ : حساب المزارعين بمشاريع الاصلاح الزراعى ١٩٦٨ - ١٩٧٠ .

البند	موسم ٦٨ - ٦٩ جنيه سودانى	موسم ٦٩ - ٧٠	موسم ٧٠ - ٦٩	عائد وسلفيات المزارعين بالفدان
موسم ٦٩ - ٧٠	موسم ٦٨ - ٦٩	موسم ٧٠ - ٦٩	موسم ٦٩ - ٧٠	موسم ٧٠ - ٦٩
عائد المزارعين (١)				
اقليم سنار	١٠٦٨٦٦	١٠٦٠٠٢٢	٢١٣٦٠	١٩٨٦٩
اقليم الدويم	١٨٣٧٨٦	٢٧١٠٢	١٢٠٩٠	٩٦٥٧
اقليم كوستى	٥٣٧٩٦٥	٩١٣٣٢٤	١٢١٩٦	١١٣٨٦
مشروع الزيداب	-	٥٤٥٠٥	-	٧٤٢٠
الجملة	١٨٢٨٦١٧	٢٨٣٩٤٥٤	١٦٤٥٥	١٤٤٧٣
حساب المزارعين الفردى (٢)				
اقليم سنار	٤٣٦٩٧٤	٦٣١٩٢٨	٨٤٣٢	٧٨٤٥
اقليم الدويم	١٩٨٣٥٦	٢٣٢٤١٥	١٣٠٤٨	٨٢٧٩
اقليم كوستى	٥٤٦٣٢٢	٩٨٢٥٤٥	١٢٣٨٦	١٢٢٤٩
مشروع الزيداب	-	٨٥٤١٧	-	١١٦٢٨
الجملة	١٠٨١٦٥٢	١٩٣٢٣٠٥	١٠٦٣٣	٩٨٤٩
الباقى للمزارعين أو على المزارعين (٣)				
اقليم سنار	٦٦٩٨٩٢	٩٦٨٥٩٤	١٢٩٢٧	١٢٠٢٤
اقليم الدويم	١٤٥٧٠	٣٨٦٨٨	٠٩٥٨	١٣٧٨
اقليم كوستى	٨٣٥٧	٦٩٢٢١	٠١٨٩	٠٨٦٣
مشروع الزيداب	-	٣٠٩١٢	-	٤٢٠٨
الجملة	٦٤٦٩٦٥	٩٠٧١٤٩	٥٨٢٢	٤٦٢٤

(١) عائد المزارعين بعد خصم الحساب المشترك لمشاريع الاصلاح الزراعى يمثل ٥٠٪ لموسم ٦٩/٦٨ و ٥٧٪ لموسم ٧٠/٦٩ .

(٢) يتكون حساب المزارعين الفردى اساسا من التحضيرات والزراعة والسلفيات المقدمة للمزارعين والقيام ببعض العمليات الزراعية .

(٣) صافي العائد للمزارعين لا يتضمن اعتبارا لتكاليف عمل المزارع واسرته .

أكثر من نصف القيمة المنتجة ، وتلتهم تكاليف الادارة والرى أكثر من ٨٦٪ من نصيب الهيئة وحوالى ٢٠٪ من قيمة الإنتاج الكلى بينما تستوعب الإستجرات للمزارعين ٦٦٪ من نصيب المزارعين أى ما يعادل ١٦٪ من قيمة العائد الكلى لمحصول القطن •

وعليه فإن نمو تكاليف الإنتاج بما فى ذلك الحساب المشترك والتكاليف الادارية بمعدل فاق تزايد الايراد الاجمالى للقطن (أنظر الجدولين رقمى ١٢ و ١٣) يقف حائلا دون تحسين الأداء المالى لهيئة الإصلاح الزراعى بما يتيح الفرصة بتحديد وسائل الإنتاج لدفع الإنتاج ، وبما يسمح بالزيادة المستمرة فى مستوى معيشة المزارعين •

وإذا كان مبدأ الإستيلاء على المشاريع الخاصة يحتم تطوير الانتاجية كما ونوعا بانقدر الذى يسمح بتحسين المستوى المعيشى للعاملين بتلك المشاريع ، ولزيادة الفائض الاقتصادى لضمان تمويل الاستثمار ، فانه لابد للإصلاح الزراعى من أن يعنى بتنظيم الإنتاج ليشمل العناصر الأساسية التى تتمثل فى القوى المنتجة من عمال ومزارعين وإداريين ، وفى الأرض ووسائل الرى والآلات والمكينات الزراعية ، وفى مؤسسات الخدمات والارشاد والرقابة • وبالتالي فإن التحول الاقتصادى والاجتماعى المنشود لابد وأن يوفق بين إعتبارين :

- (١) خفض تكاليف الإنتاج •
- (٢) زيادة الانتاجية •

وفيما يتعلق بخفض تكاليف الإنتاج فإنه لابد من تجميع المشاريع وإعادة النظر فى الهيكل الادارى لهيئة الإصلاح الزراعى بما يتمشى والاحتياجات الفعلية لمقتضيات العمل الزراعى الفنى بمشاريع الإصلاح ، مع خلق نوع من التناسب فى المكافآت التى يتحصل عليها العاملون بالجهاز الادارى ، بالإضافة لنقل رئاسة الهيئة لمديرية النيل الازرق ، أسوة بما هو متبع فى المشاريع الزراعية الأخرى • إن إستكمال تجميع المشاريع لا يحقق وفرا فى تكاليف الادارة والاشراف فقط ، وإنما يساعد أيضا فى نقصان بند المواهى والأجور ، وتكاليف الصيانة وتشغيل الطلمبات والمعدات التابعة لها كما يتضح من الجدول أدناه • كذلك فإن تجميع

المشاريع في وحدات إنتاجية كبيرة يسمح بخفض تكلفة الفدان من الحساب المشترك
الفردى - خاصة فيما يتعلق بنود الرش بالمبيدات والسماذ وبذرة التقاوى -
وتكلفة الفدان من الحساب المشترك العام .

ولخفض تكلفة العمليات الزراعية التابعة للحساب المشترك وغيرها لابد من
تجميع الآلات الزراعية في مراكز إستراتيجية بما يساعد على توزيع الطاقة الآلية
الحالية لخدمة المشاريع التابعة لهذه المراكز، مع إعطاء الأولوية في إستخدام الآلات
الزراعية لبعض العمليات الزراعية للمشاريع أو الوحدات التى تعاني من
النقص في الأيدى العاملة . ولابد من زيادة معدل الإستثمار فى الآلة الزراعية

قيمة محصول القطن		أكثر من ٥٠ ٪ : الحساب المشترك العام والفردى
٢٠ ٪ التكاليف الإدارية (الإدارة والرى)	١٦ ٪ استجارات المزارعين	
	صافي العائد للهيئة	
٣ ٪ الحكومة المحلية	صافي العائد للمزارعين	
الخدمات الاجتماعية		٥ ٪
إيرادات مختلفة للهيئة : ورش الإصلاح ، وللمزارعين : النرة ومحاصيل أخرى		

الرسم البيانى رقم ١ : الصورة الاجمالية لتوزيع العائد من القطن على الشركاء
بمشايع هيئة الاصلاح الزراعى .

الجدول نمرة ١٤ : التكاليف الادارية بالفدان حسب احجام المشاريع لمنطقتى
سنار - سنجة وكوستى لموسم ١٩٦٩ - ٧٠

(١)		(٢)		الاجملة	المشروع بالفدان
تكاليف الادارة	المرتبات	تكاليف	الوقود		
والاشراف	والاجور	الصيانة	والزيوت	مليمج	مليمج
١ - ٢٠٠	١٣٦٦	٩٠٣٠	٣٨٨٠	٤٠٨٩	١٨٣٦٥
٢٠١ - ٤٠٠	١٢٩٦	٦٢٩٠	٢٩٥٧	٣٩٠٢	١٤٤٤٥
٤٠١ - ١٠٠٠	١٠٥١	٥٠٤٤	١٢١١	٣٥٤٧	١١٨٥٣
١٠٠١ - ٣٠٠٠	١٠١٣	٦٢٥١	٢٧٥٥	٣٩٨٥	١٤٠٠٤
٣٠٠١ فأكثر	٠٦٨٩	٠٧٣٨	١٠٧٩	١٦٨١	٦١٨٧
سنار					
١ - ٢٠٠	٠٦٧٠	٨١٣٤	٢٨٥٢	٢٩٦٠	١٤٦١٦
٢٠١ - ٤٠٠	٠٥٧٥	٥١٢٣	٤٦١٩	٤٤١٣	١٤٧٣٠
٤٠١ - ١٠٠٠	٠٥١٥	٤٣٨٥	٣٢٦٣	٣٧٥٠	١١٩١٣
١٠٠١ - ٣٠٠٠	٠٦٨٨	٣٧٣٠	٢١٩٥	٤٩٤١	١١٥٥٤
٣٠٠١ فأكثر	٠٦٥٩	٣٥٥٦	١١٨٤	٢٤٤٢	٧٨٤١
سنجة					
١ - ٢٠٠	٠٩٣٨	٦٨٢٧	٥٨٩٠	٤٢٣١	١٧٨٨٦
٢٠١ - ٤٠٠	٠٨١٨	٥٧٠٦	٦٥٨٨	٤٥٢٣	١٧٦٣٥
٤٠١ - ١٠٠٠	٠٨٤٥	٥٠٧٣	٤٠٩٢	٥٣١٧	١٥٣٢٧
١٠٠١ - ٣٠٠٠	١٧٦٤	٣٨٨	١٩٨٤	٣٤٥٩	١٠٦٩٥
٣٠٠١ فأكثر	٠٥٥٠	٢٥٣٦	٢٣٩٠	٢٨٧٤	٨٣٥٠

(١) تتكون تكاليف الادارة والاشراف من مصروفات الرئاسة والترحيل والمصروفات المكتبية وايجار الاراضى ، ومصاريف الانارة والماء .

(٢) ترمز تكاليف الصيانة الى صيانة وقطع غيار الوابورات والعربات ، وصيانة الترع والمبانى ، ونظافة الترع والشوارع .

لدعم ورشة الإصلاح بإقليم سنار ولانشاء محطات آلية إضافية ببقية الأقاليم مع تزويدها بمعدات الصيانة والتعمير ، وتوفير قطع الغيار اللازمة لتقليل نسبة الآلات القابلة للتعطيل .

ويستلزم التوسع في استخدام الآلات الزراعية توحيد الأنواع المختلفة المستعملة بما يساعد على تحسين مستوى التشغيل ولتسهيل عمليات الصيانة . كذلك ينبغي ربط التوسع في استعمال الآلات الزراعية بإنشاء مراكز تابعة لورش الإصلاح لتدريب العمال والفنيين بهدف تنمية المهارات لتشغيل وصيانة الاعداد المتزايدة من الآلات الزراعية . شرط آخر لا بد من توفيره لضمان كفاءة واستخدام الآلة الزراعية ، ويتمثل ذلك الشرط في وضع الأساس السليم لأجور العمال بما يتناسب والجهد الذى يبذله فى الإنتاج ، ولخلق الحافز لديهم لصيانة الآلات وزيادة كفاءة التشغيل .

ولا شك أن الاستخدام المتزايد للآلات الزراعية والاستعاضة عن العمل الزراعى اليدوى لبعض العمليات الزراعية كبذر البذور « والشلخ » « وتشتيت » السماد بالعمل الآلى يفتح الطريق واسعا أمام تخفيض التكاليف ، ويؤدى للسرعة والدقة فى إنجاز الواجبات الزراعية .

ويتعين على الإصلاح أيضا أن يهتم بالتركيز على تحسين وسائل الري بوصفها أحد عناصر الإنتاج الحديث ، وذلك بهدف توفير مياه الري اللازمة للزراعة بأقل تكلفة ممكنة . ومن أجل التوصل الى حل لمشكلات الري بمشاريع الإصلاح الزراعى فإنه لا بد من إعادة إصلاح الترع والقنوات والكبارى - خاصة لمشاريع إقليم الدويم - وتطهير الأرض من الحشائش وذلك لتقليل الفاقد من مياه الري . كذلك فإن الموقف فى بعض المشاريع يتطلب إعادة تخطيط منشآت الري والاستفادة من إستغلال الأراضى المجاورة لتلك المشاريع * ، ولتحقيق الإستخدام السليم لمياه الري .

* ان الإضافات الجديدة للمساحات المستغلة اصلا قد تشكل نسبة ضئيلة ، الا انها ستسهم ولو جزئيا فى حل ظاهرة الضغط السكانى الذى تعاني منه بعض المشاريع خاصة بمنطقة النيل الأبيض .

ويستوجب تحسين وتطوير وسائل الري إبتكار أساليب جديدة للتحكم في عملية الري ، إذ دلت التجارب مثلاً على أن إيقاف عملية ري القطن في نهاية فبراير بدلاً عن نهاية مارس يساعد على خفض تكاليف الري دون أن يؤثر ذلك على إنتاجية القطن . كما وإنه من الممكن بعد تجميع المشاريع وإعادة التخطيط لبعضها ، توجيه عملية الري للوحدات المتعددة من مركز موحد عوضاً عن تعدد المضارب السائد حالياً .

ولرفع كفاءة تشغيل طلبات الري ولتسهيل صيانتها يصبح من الضروري توحيد النماذج المستعملة حالياً منها ، مع توفير قطع الغيار اللازمة لهذه الطلبات وذلك وفق خطة زمنية محددة تسترشد بالبيانات الخاصة بتكاليف تشغيل وصيانة الطلبات بعناصرها المختلفة حتى يتسنى احتساب المال اللازم لاهلاك هذه المعدات ورصده كمصدر لتمويل الاستثمارات الجديدة .

وقد يتطلب تحديث وسائل الري في المدى البعيد إستبدال طلبات الديزل بأخرى كهربائية بما يساعد على توفير مياه الري اللازمة لتكثيف وتنويع المحاصيل ، وبما يسهم في رفع معدلات الاداء وخفض نسبة التعطل التي تعاني منها طلبات الري الحالية .

ولتحقيق حسن الأداء الانتاجي لابد من تركيز السياسة الانتاجية للمشاريع التابعة للهيئة على الأسس التي تتكفل بزيادة إستغلال الأرض (التوسع الرأسى) إذ أن طريقة زيادة الرقعة الزراعية (التوسع الأفقى) طريق محدود النتائج خاصة وإن إمكانيات التوسع في الأراضي الزراعية للمشاريع محدودة . وهذا يحتم تغيير أساليب الانتاج الزراعى وتنظيم الاستفادة من عناصر الإنتاج اعتماداً على الوسائل التالية :

أولاً : تحسين ظروف الحياة المعيشية للعاملين بالمشاريع وذلك باستعمال مال الخدمات الاجتماعية - بعد التشاور مع العاملين بتلك المشاريع - لخلق نوع من التوازن بين صورة الخدمات الاجتماعية والإنتاج في كل الاقاليم التابعة للهيئة ، ومن الطبيعى أن يستهدف برنامج الإنفاق لمال الخدمات

الاجتماعية التنسيق بين الجهات الحكومية المعنية التى تعمل فى ذلك المجال .

ثانيا : إعادة النظر فى الدورة الزراعية بهدف تطوير وتكثيف الإنتاج الزراعى بما يتمشى وإمكانيات كل إقليم من ناحية ، وحسب إحتياجات كل إقليم من الناحية الأخرى . ويترتب على ذلك إدخال الحيوان الزراعى والعناية بالمحاصيل الغذائية فى اقليمى كوستى والدوم والاهتمام بمحصول التبغ والمحاصيل البستانية ومحاصيل الخضر فى إقليم سنار . ولا شك ان تعديل الدورة الزراعية بما يتناسب ومتطلبات الصيانة للتربة وإحتياجات المزارع للدخل العينى والنقدى (المحاصيل الغذائية والنقدية) مع زيادة نسبة إستغلال الأرض الزراعية (البور) على نحو ما هو مقترح يفتح المجال واسعا أمام الاستفادة القصوى من الامكانيات المتاحة لمشاريع الاصلاح الزراعى حسب الخصائص المميزة لكل إقليم من الثروات الطبيعية ، وقوى العمل ، ورؤس الاموال .

ثالثا : ضرورة الالتزام بالمبادئ التى نص عليها القرار الخاص بإعادة توزيع الحواشات والمتمثلة فى إلغاء نظام الوكالة والتنازل والايجار بالمزارعة وتعدد الحواشات تطبيقا لشعار الأرض لمن يفلحها * بالإضافة لاستكمال مساحة الحيازات فى كل المشاريع التى تقل فيها مساحة الحيازة للدورة الزراعية عن ١٥ فدان وذلك للسماح بانتظام الدورة . كذلك فانه لابد من التوسع فى إستخدام كل الأراضى المجاورة للمشاريع بعد التأكد من إمكانية ريها وصلاحيه تربتها للزراعة لمقابلة الطلب المتزايد على الحواشات .

رابعا : لرفع مستوى الأداء الإدارى ينبغى تدريب الكوادر الإدارية وزيادة قدراتهم على الاستفادة من مفاهيم الزراعة الحديثة التى تعنى بتكثيف وتنويع الإنتاج وإستيعاب الأساليب العصرية المتطورة بما يحقق حسن إستخدام الموارد المتاحة . ولا بد من أن يهتم التنظيم الإدارى لهيئة الاصلاح الزراعى بدور العاملين فى الإنتاج عن طريق إختيار الحافز المناسب بما يحقق مصلحة الإنتاج

* بيان وزير الزراعة بخصوص أسس إعادة توزيع الحواشات بمشاريع الاصلاح الزراعى بتاريخ ٧ يونيو ١٩٧٠ .

من ناحية ، كما ويقع على عاتق التنظيم الإدارى تدعيم وتنويع مصادر * إيرادات الهيئة بما يتيح الفرصة لإستثمارات جديدة ترقى بمعدلات الإنتاج وتسمح بالزيادة المستمرة فى مستوى معيشة المواطنين من الناحية الأخرى .
ويترتب على ذلك أن يركز التطبيق الإدارى فى الأساس على إيجاد مجالس إدارات على المستوى المحلى قادرة على أن تلعب الدور المؤثر والفعال فى توجيه الإنتاج لمصلحة العاملين بالمشروع أو الوحدة ، دونما تعارض مع ما تقتضيه المصلحة العامة من تعاون وثيق بين الاطراف المعنية لتطوير المجتمع الذى يعيشون فيه .

وأخيرا ينبغى على هيئة الاصلاح الزراعى أن تكون مالا للاحتياطى بالتنسيق مع مؤسسة الدولة لتسويق الاقطان بهدف مساندة الاسعار والدخل ، وبالدرجة التى تمكن من تعويض المزارعين الذين قد يصيبهم ضرر العوامل الجوية والطبيعية .

(٣) أسلوب الانتاج فى الزراعة الآلية

يتميز الإنتاج الزراعى فى المناطق المطرية بطبيعة متقلبة نتيجة لتأثير العوامل الطبيعية وتذبذب الأسعار ، وتتخصص تلك المناطق فى إنتاج الجزء الأكبر من غذاء السكان الرئيسى - الذرق ومحاصيل نقدية أخرى كالقول والسمسم والقطن قصير التيلة .

وتعتبر مناطق الزراعة المطرية بالسودان (التقليدية والآلية) من أكبر جهات العالم صلاحية للاستغلال الزراعى لما تتمنازه من ظروف طبيعية ملائمة لزراعة مختلف المحاصيل الغذائية والنقدية ، نظرا لوفرة الأمطار فيها ، ولما تتمتع به من تربة طينية خصبة فى أغلب مواقعها . إلا أن إستخدام ذلك الرصيد الضخم من الامكانيات الطبيعية لمصلحة السودان ولتوفير الغذاء لسكان العالم يتطلب تغييرا جذريا فى أنماط الإستغلال الزراعية والاحوال الاقتصادية المتخلفة التى تعاني منها هذه المناطق . ويقع حزام الزراعة المطرية (السافنا) ما بين خطوط عرض ١٠ و ١٤ درجة تقريبا ، وهو يمتد من منطقة القضايف فى الشرق شاملا جزءا من سهول البطانة فى الشمال مرورا بالنصف الجنوبى لمديريات كسلا والنيل الأزرق

* مثال ذلك التوسع فى مجالى التمويل والخدمات الآلية الخ. لاصحاب الطلبات الصغيرة .

وكردفان ودارفور حتى سهول اعالي النيل ومنخفض بحر الغزال في الجنوب • وتدل الاحصائيات التقريبية أن المساحات القابلة للزراعة من ناحية التربة تقدر بحوالي أكثر من ٨٠ مليون فدان ، وتقع جميعها في أرض منبسطة نسبيا لا تتخللها سوى بعض التلال والخيران وبعض الأنهر كنهر عطبرة والرهد الخ • وتتمتع أراضي الحزام المطري بطروف إنتاجية أفضل من تلك التي تتميز بها أراضي الغابات الاستوائية فيما يتعلق بإنتاج المحاصيل الزراعية ، إذ أن التربة في مثل تلك الأراضي تستعيد خصوبتها بعد أن تزرع لمدة تتراوح ما بين ٢ - ٣ سنوات ، في زمن لا يقل عن ٣ سنوات كحد أدنى ولا يتجاوز ٥ سنوات كحد أقصى • ومن خصائص المناطق المطرية أيضا الازدواجية المتمثلة في إستغلال الأراضي حيث يتم إستخدام أراضي السافانا المغطاة بالأشجار لزراعة المحاصيل النباتية بعد إزالة الأشجار ، بينما تستخدم أراضي العشب للمرعى • وترتب على وفرة الأرض وضيق إمكانيات الإنسان في إستغلالها ، إنتشار الشيوع في الإلتفاف بالأراضي الزراعية وإنعدام الملكية الفردية للأرض • ولقد أدى عدم التكامل بين الإنتاج النباتي والإنتاج الحيواني إلى فقدان التربة لمقومات الصيانة من جهة ، وإلى ضعف مستوى الإنتاج المطري بصفة عامة من الجهة الأخرى •

وتحتاج الزراعة الآلية إلى مستوى معين من الامطار يمكن تحديده ما بين ٣٥٠ مليمترا الى ٩٠٠ مليمترا ، بينما يتسبب هطول الامطار المتواصل في إستحالة إنجاز العمليات التحضيرية للزراعة في الوقت المناسب وتعطيل نمو النبات وإضعاف المقدرة لتجميع وحصاد الإنتاج مما ينتج عنه تلف المحاصيل • وتعتبر منطقة القضارف * من أنسب مناطق الزراعة الآلية حيث يبدأ هطول الامطار عادة من أوائل شهر مايو ويستمر حتى منتصف شهر أكتوبر ، وهذه المدة كافية لانبات ونمو ونضج معظم المحاصيل التي تلائم الظروف الطبيعية للمنطقة وتبلغ مقاييس الامطار لمنطقة القضارف ما بين ٣٥٠ الى ٦٠٠ مليمترا شمال الخط الحديدي (قسم القدميلية) وتتراوح ما بين ٥٠٠ - ٧٠٠ مليمترا جنوب الخط الحديدي (أم صقورة وأم بلييل) •

* تمثل منطقة القضارف أحد المراكز التجارية الهامة، خاصة فيما يتعلق بتسويق المحاصيل الرئيسية إذ انها تبعد بنحو ٢٥٥ ميلا من الخرطوم و ٤٨٠ ميلا من ميناء بورسودان .

ولقد بدأ إدخال الآلة الزراعية فى المناطق المطرية لإنتاج الذرة فى زمن الحكم الاستعمارى أثناء الحرب العالمية الثانية بمنطقة القدمبلية باستثمار حكومى كتجربة ، للتعرف على طبيعة العمليات الزراعية اللازمة والوقت المناسب للزراعة ، ولاستنباط الدورة الزراعية الملائمة ، واختبار الآلات الزراعية والتأكد من صلاحية إستعمالها بما يتناسب وطبيعة المنطقة ، وإيجاد الوسائل الناجعة لمحاربة نمو الحشائش الضارة . وفى عام ١٩٤٥ استخدمت الآلة لأول مرة لنظافة الارض من الأعشاب الطويلة ، وتم تجهيز وزراعة ١٢٠٠٠ فدان آليا ثم استعملت الآلة لحصاد المحصول ولشق الطرق تسهيلات لعملية ترحيل المحصول من منطقة الإنتاج للسوق .

ومن الصعاب التى واجهتها التجربة آنذاك ضيق الامكانيات الفنية ، وعدم ملائمة الآلة المستوردة لظروف المنطقة الطبيعية خاصة وان المعدات الزراعية التى استجلبت من الولايات المتحدة الامريكية وانجلترا للوفاء بهذا الغرض عن طريق عقد البيع الإيجارى لم تكن بالمستوى الذى يكفل حسن الاداء مما نتج عنه إرتفاع تكلفة الإنتاج وإنخفاض متوسط الإنتاج الذى بلغ ١٥٠ رطل فدان الذرة فى عام ١٩٤٥ . وفى عام ١٩٤٦ قامت الحكومة بزراعة ٢١٠٠٠ فدان ذرة بلغ متوسط الإنتاج منها ٣١٩ رطل فدان .

ولضيق الامكانيات المتاحة ، ونتيجة لعجز الآلات المستوردة عن الوفاء بمتطلبات كل العمليات الزراعية لجأت الادارة الاستعمارية للاستعانة بجهد الزراع المحليين لأداء بعض الأعمال الزراعية . فكان أن أدخلت الحكومة الاستعمارية فى عام ١٩٤٨ نظام الشراكة مع المزارعين بعد أن قسمت المشروع إلى حواشات بلغت مساحة الواحدة منها ٢٨ فدان . وتكفلت الحكومة فى عقد الشراكة بتوفير مياه الشرب للمزارعين ، ونظافة الارض من الأشجار وتطهيرها من الحشائش قبل الزراعة ، وإمداد المزارعين بالتقاوى بعد ضمان تقائها من مرض « السويد » وزراعة المحصول ودرسه بالآلة . واعتبر المزارع مسئولا عن مختلف العمليات الزراعية بعد زراعة المحصول كالشلى والحش وقطع المحصول وترحيله إلى مراكز التجمع (التقاة) لدرسه . ولقد قضى نظام الشراكة باقتسام الإنتاج مناصفة بين المزارع والحكومة . وثبتت الارقام المتوفرة لعام ١٩٤٨ أن متوسط

دخل المزارع - على أساس الاسعار السائدة آنذاك ، وبعد خصم تكاليف العمليات الزراعية التى قام بها المزارع خلال الموسم (حوالى ٤٠ جنيه) قد بلغ حوالى ١٣٥ جنيه .

غير أن ذلك الدخل الذى تحقق لم يكن بكاف لاستقرار الحياة فى منطقة المشروع ، ولمنع تسرب المزارعين الى مناطق سكناهم الاصلية لعدم إهتمام التجربة بتوفير مرافق الخدمات والرعاية اللازمة لانقاذ المزارعين من العطش وإمدادهم بالغذاء الضرورى لصيانة الحياة .

ومع بداية الخمسينيات ونتيجة لتوصيات لجنة من الفنيين تكونت فى عام ١٩٥٣ بهدف دراسة المشاكل المتعلقة بالزراعة الآلية ووضع الحلول الناجعة لها تقرر عدم التوسع فى نظام الشراكة مع الحكومة ، وخلق نظام منح المشاريع ذات الألف فدان للأفراد بموجب عقد إيجار للأرض لمدة أربعة سنوات تتبعها أربع سنوات أخرى تترك الأرض فيها بورا ، ووقد ترك للمتفعين حرية إستثمار الأرض حسب الدورة الزراعية . كذلك ألزم عقد الإيجار المشار إليه المتفع من الأرض بدفع قيمة إيجارية إسمية لا تتناسب وعائد الأرض أو الخسائر التى تحملتها الحكومة آنذاك لإستصلاح ونظافة الأرض ولتوفير مستلزمات الانتاج الأولية من مسح وتجارب الخ .

وقد أصدرت الحكومة آنذاك تشريعا يقضى بتكوين لجان لتخصيص الأراضى المطرية ، وترك أمر تكوين تلك اللجان لسلطات المجالس الريفية ومشايخ الإدارة الأهلية . ونص القانون على ضرورة توفر شروط معينة لمنح المشاريع تشلت فى الأمور الآتية :

(١) أن يكون مقدم الطلب سودانيا .

(٢) أن يمتلك المعدات الزراعية الكافية لاستغلال المشروع المخصص .

(٣) أن تتوفر لدى مقدم الطلب الخبرة الزراعية الفنية ، وأن يكون فى مقدوره الحصول على الخبرة المؤهلة للإشراف على الإنتاج وإدارة المشروع .

(٤) أن يكون لمقدم الطلب الرصيد المالى الكافى الذى يمكنه من الصرف على العمليات الزراعية الموسمية .

(٥) أن يلتزم المنتفع بالأرض بالتوجيهات الصادرة من الجهات الزراعية خاصة فيما يتعلق بتنظيم الدورة الزراعية المناسبة .

ويتضح من الشروط الواردة أعلاه أن السياسة الزراعية فيما يتعلق بتخصيص الاراضى المطرية لمشاريع الزراعة الآلية كانت تهدف فى ذلك الوقت لمنح حق الانتفاع بالأرض لفئات اجتماعية مقتدرة محدودة ، دون إعتبار لما قد يترتب على ذلك من حرمان لغالبية سكان المنطقة الأصليين ، ومن تدهور لإنتاجية الأرض كمورد طبيعى نتيجة لاستغلالها بطريقة لا تتناسب وحسن إستخدامها كما تقضى بذلك مصلحة الانتاج القومى (أنظر الجدول رقم ١٥) .

الجدول نمرة ١٥ : مساحة وانتاج الحاصل بمناطق الزراعة الآلية بمدينة كسلال ٦٦/٦٧ - ٧١/٧٠ *

الوسم	المساحة فدان	ذرة	انتاج طن/فدان	متوسط طن/فدان	المساحة فدان	انتاج فدان	متوسط فدان	سهم	انتاج فدان	متوسط فدان	المساحة فدان	انتاج فدان	متوسط فدان	فطن
٦٧/٦٦	١١٤٦٧٠٠	٣٩١٤٩٢	٠.٣٤١	٢١٨٥٧٠	٣٠.٦١	٧٩٠٥٧٠	٢٠.١٥	٢٠.١٥	٢٠.١٥	٢٠.١٥	٢٠.١٥	٢٠.١٥	٢٠.١٥	٢٠.١٥
٦٨/٦٧	٦٨٠٠٠	٦٢٥٢٠٠	٠.٣٩٠	٣١١٥١٦	٣٠.٩٦	٩٦٤٥١٨	٣٦.٧٢	٩٦.٨٠	٩٦.٨٠	٩٦.٨٠	٩٦.٨٠	٩٦.٨٠	٩٦.٨٠	٩٦.٨٠
٦٩/٦٨	٦٧٦٢٢٠	٢٠٥٩٩٥	٠.٣٠٤	٢٩٨٩٠٠	٢٩.٧٥	٨٢٣٥٢٧	٢٤.٦٥	٨١.٣٠	٨١.٣٠	٨١.٣٠	٨١.٣٠	٨١.٣٠	٨١.٣٠	٨١.٣٠
٧٠/٦٩	١٢٤٣٩٨٨	٣٤٧٨٨٩	٠.٢٧١	٣٢١٩٢٤	٣٠.٥٢	١٢٤٣٥٤١	٦٣.٦٤	٧٧.٤٢	٧٧.٤٢	٧٧.٤٢	٧٧.٤٢	٧٧.٤٢	٧٧.٤٢	٧٧.٤٢
٧١/٧٠	١٣٢٣٤٩٣	٦٩٠٨٧٥	٠.٤٠٨	٢٨٤٥٧٨	٢٨.١٤	٩٧١٥٨٨	٢١.٢٩	٥٤.٧٨	٥٤.٧٨	٥٤.٧٨	٥٤.٧٨	٥٤.٧٨	٥٤.٧٨	٥٤.٧٨

وبالرغم من أن قانون توزيع المشاريع الآلية قد نص على ألا يتعدى حق الانتفاع بالأرض للفرد المقدر أكثر من مشروع واحد كحد أقصى، إلا أن الاتفاقية الزراعية قد سمحت للمنتفعين بالأرض التنازل عن المشاريع والتوكيل لآخرين . وكانت النتيجة أن تركزت غالبية المشاريع في أيدي قلة من الأثرياء وأصحاب المقدرة المادية للاستثمار والمحتكرين لأساطيل من الجرارات والمعدات الزراعية الأخرى . ولقد إكتسب كبار المنتفعين بمشاريع الزراعة الآلية - خاصة في منطقتي القضايف والدالي والمزموم - مواقع إقتصادية ممتازة بفضل المساعدة الحزبية السافرة التي قدمتها حكومات ما بعد الاستقلال ، وبفضل التسهيلات التسويلية التي وفرتها لهم البنوك التجارية عن طريق سلفيات التخزين ، والخدمات التي قدمتها لهم شركات الإستيراد الأجنبية في شكل المعدات الزراعية . وكثرت مظاهر تحايل كبار المنتفعين بالأرض على أحكام قانون الإيجار ، فأباحوا لأنفسهم نقل حق الانتفاع بالمشاريع للمنتفعين الجدد عن طريق عملية الإيجار « بما يتمشى والعرف السائد » في السوق السوداء للأرض . ولم تقف عملية التحايل عند هذا الحد ، بل امتدت لتشمل الأراضي خارج التخطيط والتي تركت لسلطات المجالس الريفية لتوزيعها على سكان المنطقة الأصليين بما يتشى ومقتضيات العرف السائد - إلا أن الإدارة الأهلية بما لها من نفوذ على أجهزة الحكم المحلي لم تكن لتتقيد بتقاليد موروثة تحد من رغبتها في تجميع الثروة ، فاقدمت على توزيع الأراضي على الراغبين مستخدمة في ذلك شتى الأساليب دون إعتبار لما ينجم عن ذلك من خلل في شقى الإنتاج النباتي والحيواني ، وما يترتب على ذلك من تجاهل لفقر المزارعين والرعاة ، ومن إستغلال مضر لموارد البلاد الطبيعية . ويتضح من الجدولين ٦ و ١٧ أن كمية الأراضي التي تقع تحت تصرف رجالات الإدارة في المناطق التقليدية لزراعة الذرة بسديرتي النيل الأزرق وكسلا لعدد من المواسم تشل نسبة عالية للمستثمر من الأرض خارج التخطيط . وبالرغم من أن هذه الأراضي تستوعب أعدادا غفيرة من السكان الذين يعيشون على زراعة البلدات وتربية الحيوان ، إلا أنها أيضا شكلت إحتياطيا ضخما إستخدمه ذوى النفوذ في الحصول على ريع الأرض نيابة عن الحكومة وبدون علمها بطرق أقل ما يقال عنها أنها غير شرعية .

الجدول نمرة ١٦ : مساحات الليرة بمناطق الزراعة الآلية بمديرية كسلا *

١٩٦٢ - ٦٣ / ١٩٦٩ - ٧٠

نسبة الاراضي خارج التخطيط	نسبة مساحة المشاريع داخل التخطيط	الفرق يمثل المساحة للذرة في البلدات والمشاريع خارج التخطيط	مساحة المشاريع الآلية داخل التخطيط	مساحة الليرة لكل المديرية	الرسم
(٥)	(٤)	(٣) = ((١)) - ((٢))	(٢)	(١)	
% ٥٥	% ٤٥	٣٧٥٩٧٠	٣١٣٠٦٠	٦٨٩٠٣٠	٦٣ - ١٩٦٢
% ٥٨	% ٤٢	٤٤٠٠٩٤	٣١٦٠٠٠	٧٥٦٠٩٤	٦٤ - ١٩٦٣
% ٤١	% ٣٩	٣٠٠٣٧٩٥	٤٣٢٨٦٥	٧٣٣٦٦٠	٦٥ - ١٩٦٤
% ٣٢	% ٦٨	٢٦٧٠٥٠	٥٦٥٦٩٥	٨٣٢٧٤٥	٦٦ - ١٩٦٥
% ٦٤	% ٣٦	٦٧٦٤٨٥	٢٨١٣٦٠	١٠٥٨١٤٥	٦٧ - ١٩٦٦
% ٦٣	% ٣٧	١٠١٩٦٧١	٦١٢٣٩٥	١٦٣١٩٦٦	٦٨ - ١٩٦٧
-	-	٠ ٢٠ غ	٧٧٦٣٢٠	٧٧٦٣٢٠	٦٩ - ١٩٦٨
% ٢	% ٩٨	٢٤٥٥٠٠	١٢٤٣٩٨٨	١٢٦٨٤٨٨	٧٠ - ١٩٦٩

المصدر : التقارير السنوية لاحصائيات وزارة الزراعة . قسم الاقتصاد والاحصاء الزراعي . *

الجدول نمرة ١٧ : مساحات الذرة بمناطق الزراعة الآلية بمدينة النيل الأزرق - ١٩٦٢ - ٦٣ / ١٩٦٩ - ٧٠

نسبة ٤ الى اكل	نسبة ٣+٢ الى الاكل	مناطق الزراعة المطرية التقليدية (البلدات)	المنطقة المروية (٢)	الدالي والرموم (١) (زراعة آلية)	مساحة الذرة للك المديرية (١)	١٩٦٢ - ٦٣
		(٣) - ١ = (٤)	(٣)	(٢)		
٪ ٦٧	٪ ٣٣	٨٧٧٩٣٠	٣٣٩٦٨٠	٩٨٦٤١٠	١٢١٦٠٢٠	٦٣ - ١٩٦٢
٪ ٦٣	٪ ٣٧	٧٩٥٧٠٠	٣٦٦٦٥٠	٩٤٠٠٠	١٢٥٦٢٥٠	٦٤ - ١٩٦٣
٪ ٦٠	٪ ٤٠	٧١٣٨٣٠	٣٦٦٧٩٠	١١٠٥٠٠	١٢١٩١٢٠	٦٥ - ١٩٦٤
٪ ٦١	٪ ٣٩	٧٣٠٠٣٤	٣٥١٦٤٠	١١٦٩٢٠	١٢١٩٨٥٩٤	٦٦ - ١٩٦٥
٪ ٥٢	٪ ٤٨	٥٣٨٠٣٦	٣٦٩٣٦٥	١٢٦٤٦٥	١٢٠٣٣٨٦٦	٦٧ - ١٩٦٦
٪ ٧٢	٪ ٢٨	١٤٧٩٨٧١	٣٨١٩٢٠	١٧٩٣٦٨	٢٠٤١٥٩	٦٨ - ١٩٦٧
٪ ٢٢	٪ ٦٨	٢٧٠٩٧٦	٤٣٤٧١٧	١٤٥٠٠٠	٨٥٠٩٩٣	٦٩ - ١٩٦٨
٪ ٥٩	٪ ٤١	٨١٧٧٩٧	٤٠٨٣٤٢	١٥٤٨٤٥	١٢٨٠٠٩٨٤	٧٠ - ١٩٦٩

- ١ مساحة الزراعة الآلية تشير فقط الى المساحة المزروعة ذرة داخل التخطيط . ولقد بلغت المساحة خارج التخطيط لسنة ٧٠/٦٩ حوالي ٢٠٤٢٩٦ فدان
- ٢ تشتمل مساحات المنطقة المروية المزروعة ذرة على الاراضي المتاخمة لمراكز الدويم ، كوستي ، سنار ومنطقة الجزيرة .
- ٣ تشتمل المناطق الواقعة حول الكرومك ، الروصيرص .

وبقيام هيئة الزراعة الآلية فى عام ١٩٦٨ حاول المسئولون عن تطوير الزراعة الآلية الحد من تركز الإنتاج لدى القلة المقتردة من المتفعين بالمشاريع وأجريت بعض التعديلات حول تخصيص الأراضى للمزارعين تمثلت فى البنود التالية :

(١) تخصص الحكومة الاراضى المراد تعميمها لهيئة الزراعة الآلية ، وتخصص الهيئة هذه الأراضى للمزارعين بالتشاور مع لجنة تخصيص الأراضى بالكيفية التى يقرها مجلس الإدارة مع إعطاء الأولوية للمزارعين المحليين •

(٢) تراعى الشروط الآتية عند توزيع المشاريع الزراعية الآلية :

أولا : أن يكون صاحب الطلب سودانيا •

ثانيا : تشجيع الجمعيات التعاونية وإعطاء اعتبار خاص لها •

ثالثا : تخصيص حوالى ٦٠٪ من الأراضى للسكان المحليين سواء كانوا أفرادا أو أعضاء فى جمعيات تعاونية •

رابعا : أن لا تزيد جملة ما يحوزها أى شخص سواء كان بمفرده ، أو مساهما فى جمعية تعاونية ، أو شركة زراعية آلية عن مساحة مشروع واحد ، أى حوالى ألف فدان •

ولقد أنشئت الهيئة بهدف إعداد الأرض لأغراض الزراعة الآلية المطرية ، ومسح وتحديد المزارع طبقا للأسس الزراعية السليمة ، وتقديم السلفيات اللازمة طبقا للشروط التى تقرها الهيئة مع توجيه المزارعين إلى أنجع سبل الزراعة والإنتاج ، وتسويق المحاصيل * •

ولم توفق التعديلات التى أدخلت على قانون الزراعة الآلية فى التصدى لحل مشاكل السكان المحليين والعمال الزراعيين ، بل إن تنفيذها كان إمتدادا للوضع السابق ، مما ساعد على توفير المناخ الملائم لتحقيق المزيد من الأرباح للمتفعين بالأرض ، ولتسهيل عملياتهم التجارية بما فى ذلك المضاربة بالأرض •

فبالرغم من نص القانون على ضرورة تشجيع الجمعيات التعاونية إلا أن عدد الجمعيات التعاونية العاملة بالزراعة الآلية حتى عام ١٩٦٩ لم يتعد خمسين جمعية ، أى حوالى ١٠٪ من مجموع المشاريع المزروعة داخل التخطيط لمنطقتي

• قانون الزراعة الآلية لعام ١٩٦٨ •

التقصارف والدالى والمزوم (أنظر الجدول نمرة ١٨) • ولقد هبط عدد المشاريع داخل التخطيط فى موسم ١٩٦٩/٦٨ بنسبة ٤١٪ بالمقارنة مع موسم ١٩٦٨/٦٧ بالرغم من إرتفاع أسعار الذرة ، مما يؤكد أن إنتاج الذرة فى مناطق الزراعة الآلية يكاد أن يعتمد على التوسع فى زراعته فى المشاريع خارج التخطيط • ولم تتخذ الجمعيات التعاونية للزراعة الآلية شكلا مغايرا للمشروع الآلى الخاص ، بل انها كانت ومازالت أشبه بشركات المساهمة لرواد الإستثمار من تجار المديرية الشمالية والجنوبية المحاصيل وتمويل المزارعين التقليديين بمنطقة القونج ، حيث لا تتعدى بعض هذه الجمعيات عشرة أعضاء ، وحيث يقوم كبار التجار بتسويل جزء غير يسير من هذه الجمعيات وتسويق منتجاتها •

الجدول نمرة ١٨ : عدد المشاريع المزروعة داخل التخطيط لمنطقتى التقصارف والدالى والمزوم ١٩٦١ - ٦٢ / ١٩٦٨ - ٦٩ *

الموسم	التقصارف	الدالى والمزوم	الجملة
١٩٦١ - ٦٢	٩٢٢	١١٨	١٠٤٠
١٩٦٢ - ٦٣	٤٢١	١٠١	٥٢٢
١٩٦٣ - ٦٤	٤٣٤	١٠٨	٥٤٢
١٩٦٤ - ٦٥	٤٧٢	١١٣	٥٨٥
١٩٦٥ - ٦٦	٦٢٨	١٢٢	٧٤٠
١٩٦٦ - ٦٧	٤٣٤	١٢٦	٥٦٠
١٩٦٧ - ٦٨	٦٥٥	٢٠١	٨٥٦
١٩٦٨ - ٦٩	٣٤١	١٦٥	٥٠٦
المتوسط	٥٣٨	١٣٢	٦٦٩
النسبة المئوية	٨٠٤٪	١٩٦٪	١٠٠٪

كذلك لم يكن بمقدور الهيئة أن تتحكم فى نسب التوزيع لحق الإلتفاع بالارض ، والارض تقع تحت تصرف رجال الادارة الاهلية ، ولم يرتبط خلق الهيئة ككيان مستقل وببهم جديدة ، بزيادة القاعدة المادية للإنتاج الآلى الشئ الذى

* المصدر : وزارة الزراعة . حكومة السودان . الخرطوم .

أدى إلى عدم تحقيق التوازن بين المصروفات الادارية للهيئة وبين ضروريات تطوير الانتاج فى الزراعة الآلية من تمويل للمحصول وتوفير لمستلزمات زراعته وبيعه وتسويقه ، الى العمل على تقديم مختلف الخدمات الزراعية والاجتماعية . وكانت النتيجة الطبيعية أن تحولت نصوص القانون إلى سلاح فى يد القوى التقليدية مما ترتب عليه نمو نفوذ المقتدرين على الزراعة الآلية ، وسوء الحالة المعيشية والخدمات للغاية العظمى من السكان المحليين .

وبعد مايو ١٩٦٩ ، أدخلت الدولة تعديلات أخرى على قانون الزراعة الآلية تمثلت فى تحديد نسب لتوزيع المشاريع على القطاع الخاص (٥٠٪) والقطاع التعاونى (٢٥٪) والقطاع العام (٢٥٪) مع إعطاء الأفضلية للقطاع التعاونى وتعديل النسب بين القطاعات المختلفة حسب متطلبات واحتياجات كل منطقة . كذلك شملت التعديلات تحديد حد أقصى لحق الانتفاع بالأرض لا يتعدى ١٥٠٠ فدان بما فى ذلك دورة المشروع لأى شخص سواء كان بمفرده أو مساهما فى جمعية تعاونية أو شركة زراعية . وقد نص القانون أيضا بإعطاء اعتبار خاص لأرباب المعاشات من زراعيين وعسكريين واداريين ومدنيين ممن سبق أن تفرسوا فى أعمال الإدارة ، بالإضافة للمتقدمين من أصحاب المشاريع التى تدهورت إنتاجيتها مع إستبعاد الطلبات المقدمة من الأفراد المستأجرين لمشاريع فى أى منطقة من مناطق الانتاج الأخرى * .

ولقد أعيد النظر أيضا فى عقد إستئجار الأرض من الدولة ، وأصبحت الدولة منزومة بتأجير المشروع للمستثمر لمدة خمسة وعشرين عاما على أن يلتزم المستأجر للهيئة بدفع إيجار سنوى عن الأرض المتعاقد عليها قدره خمسون مليما للفدان الواحد للمستثمر الفردى مع تخفيض هذا المبلغ بنسبة ٣٠٪ للجمعيات التعاونية ، وقد حدد اليوم الأول من يناير من كل سنة لدفع المستحق من الإيجار للهيئة الزراعة الآلية . كذلك يلزم العقد المستأجر بدفع رسوم تعميرية للهيئة بواقع ثلثمائة وخمسين مليما عن الفدان على أن تدفع هذه الرسوم من إنتاج المشروع . ويعطى عقد الإيجار للهيئة الحق فى إستلام أى محصول كضمان لايفاء ديونها على المنفعة بالأرض وتترك له حرية التصرف فيما يتبقى من المحاصيل الأخرى . بالإضافة لما سبق

* المصدر : شروط تخصيص وتوزيع الاراضى لأغراض الزراعة الآلية . هيئة الزراعة الآلية . الخرطوم ١٩٧٠

فإن العقد يستوجب على المنتفع بالأرض الالتزام بالتوجيهات الصادرة عن هيئة الزراعة الآلية فيما يتعلق بالنظم الزراعية وإستثمار الأرض •

وتقرر أيضا العمل بعقد البيع الإيجارى الذى يستهدف تسكين المستأجر من الحصول على الآلات الزراعية لتعمير الأرض المخصصة له من جانب الهيئة • وتقوم الهيئة فى هذه الحالة بأعداد الآلات والمعدات اللازمة للزراعة للمستأجر على أن يدفع الأخير للهيئة مقدما ما يعادل ربع تكاليف هذه المعدات ، وتعتبر بقية التكاليف سلفية من الهيئة للمنتفع يقوم بسدادها على خمسة أقساط متساوية بفائدة قدرها ٨ ٪ •

ويبين لنا الجدول رقم ١٩ مساحة الأراضى التابعة لهيئة الزراعة الآلية والمخصصة لعملية التوزيع على القطاعات الثلاثة فى المناطق المختلفة • ويتضح من الجدول أن الأراضى التى سيتم توزيعها أو تخصيصها لغرض الزراعة الآلية خلال سنى الخطة الخمسية تبلغ فى جملتها ٢٨ مليون فدان ستخضع ٥٧ ٪ منها للتعمير بواسطة القطاع الخاص ، و ٢٥ ٪ منها للاستغلال بواسطة القطاع التعاونى، و ١٨ ٪ منها للتعمير عن طريق مزارع الدولة التابعة للقطاع العام •

ويبدو واضحا من خلال الأرقام الواردة فى الجدول والموزعة على المناطق المختلفة للزراعة الآلية أن مساحات الأراضى وتعداد المشاريع التى سيتكون منها إستثمار القطاع الخاص ستكون أكثر أهمية نسبيا فى مديرتى النيل الأزرق وكسلا بالمقارنة مع المناطق الأخرى ، حيث نجد الغلبة للقطاعين العام والتعاونى خاصة فى منطقة جبال النوبة • ولو كان لعامل الكثافة السكانية أهمية تذكر فى تخصيص الأراضى على القطاعات الثلاثة بسختلف المناطق لاقتضى ذلك إعادة النظر فى الصورة الجغرافية المقترحة للقطاعين العام والتعاونى بحيث يزداد وزن الأول وتتناقص أهمية الثانى مع قلة الكثافة السكانية بينما ينعكس الوضع مع ارتفاع الكثافة السكانية • ولكن يبدو أن المعطيات الأخرى كسهولة المواصلات وانخفاض تكلفة الاستصلاح قد لعبت الدور الأساسى فى تحديد النسب المشار إليها أعلاه •

ومما تجدر الإشارة إليه أن الاجراءات الخاصة بتطبيق مبدأ الادارة المباشرة لمشاريع الزراعة الآلية ، وإعادة النظر فى توزيع المشاريع « القديمة » خاصة بمنطقة

الجدول نمرة ١٩ : الخطة الخمسية للزراعة الآلية : توزيع المساحات بالآلاف الإقذة وعدد المشاريع على القطاعات الثلاثة في مختلف المديرآت .

المديرية	القطاع				المساحه				الجملة
	الخاص	المساحة	عدد المشاريع	النسبة المئوية	المساحه	عدد المشاريع	النسبة المئوية		
كسلا	١٥٠	٢٢٥	٧٥	١١٢	١٠٨	١٦٢	٢٢٣	٥٠٠	
النيل الازرق	٥٥٠	٩٥٠	٢٦٦	٤٠٠	١٠٠	١٥٠	٩١٦	١٥٠٠	
	(%)٥٢	(%)٥١	(%)٥١	(%)٥٢	(%)٥١	(%)٥٢	(%)٥١	(%)٥٢	
كرديفان (جبال النوبة)	١١٦	١٧٥	٧٥	١١٢	٧٥	١١٢	٢٦٦	٤٠٠	
دارفور	٦٦	١٠٠	-	-	-	-	٦٦	١٠٠	
	(%)٣٣	(%)٣٣	(%)٣٣	(%)٣٣	(%)٣٣	(%)٣٣	(%)٣٣	(%)٣٣	
اعالي النيل وبعر الغزال	١٠٠	١٥٠	٥٠	٧٥	٥٠	٧٥	٢٠٠	٣٠٠	
الجموع	٩٨٢	١٦١٠٠	٤٦٦	٧٠٠	٢٢٣	٥٠٠	١٧٨١	٢٥٨٠٠	
	(%)٥٧	(%)٥٧	(%)٥٧	(%)٥٧	(%)٥٧	(%)٥٧	(%)٥٧	(%)٥٧	

القضارف - بهدف تجريد المنتفعين الذين لا يتولون إدارة المشاريع بأنفسهم والذين يملكون حق الإلتفاع بمشاريع تفوق الحد الأقصى الذى ينص عليه القانون - كان ينبغي أن يطرح كأساس لإلغاء إمتيازات القلة التى اكتسبت نتيجة للمساعدة السافرة من الماضى الموروث . ويترتب على ذلك أيضا إيجاد الصيغة الملائمة الخاصة بالتصرف فى توزيع المشاريع الجديدة على المنتفعين بحيث يتناسب ذلك مع السياسة الزراعية التى تستهدف تمهيد الطريق لخلق القاعدة المادية للإنتاج الاشتراكي ، ويستوجب ذلك تحديد مبادئ ثابتة ومفصلة لطريقة توزيع المشاريع لتسير على هديها لجان تخصيص الأراضي . ومن العيوب التى يجب على الهيئة معالجتها هى نظام القرعة * المتبع فى تخصيص المشاريع ، إذ أنه لا بد أن يخضع تحديد المشاريع للإعتبارات الموضوعية التى تحيط بمجموعة السكان فى منطقة ما ، وبشكل التنظيم الزراعى فى الاراضى الجديدة .

وتشير الأرقام الواردة فى الجدول نمرة ٢٠ إلى أن المشاريع التى ينتفع بها القطاع الخاص تبلغ ٧٨٪ من مجموع المشاريع الكائنة لعام ١٩٧١/٧٠ بينما تشكل الجمعيات التعاونية بشكلها المهود ١٦٪ ومزارع الدولة ٦٪ فقط . وتقع معظم المشاريع التعاونية بمنطقتى الدالى والمزوم ، بينما تتركز مشاريع الدولة بمنطقتى هبلا وسمسم . ويبدو من هذه النسب أن المهمة الرئيسية للإصلاح الزراعى فى مناطق الزراعة الآلية تتمثل فى محاولة تعديل المكانة النسبية التى يحتلها القطاع الخاص بهدف تحقيق الموازنة التى نصت عليها الخطة الخمسية بين القطاعات الثلاثة ، وفتح الطريق أمام سكان المناطق الفقيرة من العاملين بالبلدات والمستثمرين لحيازات صغيرة ليكونوا من بين المنتفعين من تخصيص الاراضى الجديدة على القطاع التعاونى . ويستوجب زيادة دور ملكية الجماعات مراعاة الموروث من نظم الزراعة الجماعية القديمة ، وتطويع أساليب الإدارة الذاتية التى تتمتع بها هذه النظم لخدمة مجموع العاملين فى المشروع مع الاستفادة من التنفيذ الجماعى لبعض الاعمال والاشغال العامة لتطوير التنظيم الإجتماعى للإنتاج .

* قد يؤدى نظام القرعة لخلق تمايز بين القطاعين الخاص والتعاونى خاصة فيما يتعلق بسهولة أو صعوبة الحصول على الخدمات وبثوعية الاراضى المستثمرة . ويتعين على ذلك إيجاد نظام للأفضلية كبديل لنظام القرعة لتطوير التعاون بأشكاله المختلفة فى المناطق التى ترتفع فيها كثافة السكان ، وبين العاملين المحليين بمناطق الإنتاج المطرية ، مع إخضاع ذلك النظام للعوامل التى تؤثر فيه كتكاليف الاستصلاح ، وطبيعة الأرض ، وكمية الأمطار ، ونوع المحاصيل المراد زراعتها الخ .

الجدول نمرة ٢٠ : تعداد مشاريع الزراعة الآلية لموسم ٧٠/٧١
« داخل التخطيط »

المنطقة	مشاريع أفراد	مشاريع تعاونية	مشاريع حكومية	مجموع المشاريع
القضارف *	٥٣٥	٨	-	٥٤٣
سوسم	٨٣	٧	٣ **	٩٣
المزموم	٨٢	١٠٠	٢	١٨٤
الدالي وكتهور	١١٢	٣٥	٤	١٥١
المقنص	٨٩	٢٦	٢	١١٧
إقدي القرابين	١٠٨	٤٠	٢	١٥٠
هيسلا	٧١	١٩	٥٠	١٤٠
الرتك	١٠٥	٦	٤	١١٥
المجموع	١١٨٥	٢٤١	٦٧	١٤٩٣
النسبة المئوية	٪٧٩٤	٪١٦١	٪٤٥	٪١٠٠

ومن المهم بسان إخضاع عملية الموازنة بين القطاعات الثلاثة لمعايير اقتصادية قد تكس في تحديد الدخل السنوي الأقصى للفئات المختلفة التي تعمل بهذه القطاعات لضمان المساواة في تكافؤ الفرص ، ولتحسين المستوى المعيشي للفئات التي تعاني من انخفاض الدخل وعدم عدالة التوزيع . وقد يتبع ذلك إعادة النظر في الحد الأقصى للمساحة المخصصة للمشروع الآلي بحيث يرتفع ذلك الحد مع التوسع الذي يطرأ على القاعدة الاجتماعية في حالة الجسيات التعاونية على الاخص ، ومع زيادة رأس المال الذي يتكون من مساهمة الاعضاء ، وذلك بهدف الحفاظ على نوع من التوازن بين مستوى العائد لعضو الجسيية التعاونية، وأجر العامل بزارع الدولة ، ودخل المستثمر بمشاريع القطاع الخاص .

وازاء العدالة في توزيع الدخل تكتسب إمكانات هيئة الزراعة الآلية أهمية خاصة إذ أنها تشل الجهاز الذي يقع على عاتقه توجيه إستثمارات التعبير بإستخدام الاساليب العلمية والفنية الحديثة في مجال الزراعة الآلية المطرية لخدمة قضية التنمية في إطار الاقتصاد القومي ، وذلك عن طريق تحقيق الفائض الاقتصادي

* تعداد المشاريع في منطقة القضارف لا يشمل مشاريع الميات وعددها ٤٤ مشروعا موزعة على

القدميلية (٢١) وكيلو ٦ (١٤) والحموري (٨) وصفورة وام بليل (١) .

** تختلف مساحة مشاريع الدولة عن المساحات المحددة لمشاريع الافراد والجمعيات التعاونية اذ تبلغ مساحة مزرعة الدولة جنوب سوسم ٢٠.٠٠٠ فدان ومزرعة امسينات ١٢.٠٠٠ فدان .

الذى يسكن النجف فيه لاغراض الاستثمار * ومبشر إنشاء مزارع الدولة بالعمل المباشر خطوة على هذا الطريق إذ أنه يفيد * وفقاً واسعة لاستخدام وسائل الانتاج الحديثة من أجل الإسراع بعملية التنمية *

والجدول التالى يوضح توزيع الاستثمارات فى قطاع الزراعة الآلية للخطة الخمسية حيث تبلغ الاستثمارات الموجهة للتوسع فى الزراعة الآلية ٢٣٪ من إستثمارات القطاع الزراعى بينما تشمل الاستثمارات الموجهة لاغراض الزراعة ٧٥٪ من جولة الاستثمارات المخصصة لقطاع الرى * ويشمل ذلك تحيزاً فى توزيع الإستثمارات نحو مشاريع التوسع الأفقى ، ولاشك أن مثل هذا التحيز يستوجب على هيئة الزراعة الآلية أن تعنى بزيادة الانتاجية الزراعية فى المساحات المستغلة والتي تستغل خلال سنين الخطه ، ولن يتأتى ذلك الا بدعم إيرادات الهيئة بما يساعد على توفير الخدمات الأساسية اللازمة لاستكمال الانتاج الآلى ، والتي تلخص فى تلبية إحتياجات العاملين بسناطق الزراعة الآلية من لوازم العيش الضرورى . والاهتمام بالنواحى العمرانية مع تطويع الآلة ونصوص القانون لبناء قاعدة الانتاج الآلى بما يتفق والضرورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية لمرحلة الانتقال التى يعيشها السودان اليوم *

الجدول نمرة ٢١ : الاستثمارات المخصصة فى الخطه الخمسية لتعمير الزراعة الآلية المطرية *

نوع القطاع :	حملة الاستثمارات بآلاف الجنيهات :	النسبة المئوية
القطاع العام	٥٩١٠	٢٤٢٪
القطاع التعاونى	٥٧٠٠	٢٣٤٪
القطاع الخاص	١٢٨٠٠	٥٢٤٪

المصدر : هيئة الزراعة الآلية . الخرطوم ١٩٧٠ .